وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم:علم الاجتماع السياسي والعلاقات الدولية

المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و دورها في التنمية الاقتصادية

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص شؤون اقتصادية و دولية

إعداد الطالبة:
مختار رحماني ياسمين

إشراف الأستاذة:
د. بوضياف عبير

السنة الجامعية:2013-2014

الشكر

بعد حمد الله تبارك وتعالى حق حمده، الذي وفقني لإتمام عملي هذا.

أتقدم بشكري وامتناني الكبيرين للمشرفة الأستاذة الدكتورة **"بوضياف عبير"** التي تفضلت بالإشراف على هذه المذكرة، و التي استفدت من توجيهاتها الشيء الكثير.

كما أتقدم بالشكر الخالص لأعضاء لجنة المناقشة الذين شرفوني بعضويتهم.

كما أسجل شكري وتقديري لكل من قدّم لي يد المساعدة من قريبٍ أومن بعيد في إنجاز هذا العمل .

ياسمين

إهداء

أهدي هذا العمل إلى **أبي و أمي** العزيزين حفظهما الله لي، اللّذان سهرا وتعبا على تربيتي ودعمي.

إلى **زوجي**.

إلى أختي العزيزة **"أمينة"** و إلى إخوتي و جميع الأهل و الأقارب.

إلى أساتذتي الكرام و كل رفقاء الدراسة .

محتويات البحث:

المقدمة: 1

الفصل الأول: أسس نظرية حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التنمية الاقتصادية 6

مقدمة الفصل: 6

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 7

المطلب الأول: التعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة 7

المطلب الثاني: معايير قياس حجم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 9

المطلب الثالث: أنواع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 11

المطلب الرابع: مميزات و خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 15

المطلب الخامس: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 16

المطلب السادس: المشاكل و الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 18

المبحث الثاني: ماهية التنمية الاقتصادية 21

المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية 21

المطلب الثاني: الفرق بين النمو الاقتصادي و التنمية الاقتصادية 23

المطلب الثالث: نظريات التنمية الاقتصادية 23

المطلب الرابع: أهداف التنمية الاقتصادية 26

المطلب الخامس: عقبات التنمية الاقتصادية 28

المطلب السادس: تمويل التنمية الاقتصادية 30

خلاصة الفصل: 35

الفصل الثاني: سياسات الجزائر في ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 37

تمهيد: 37

المبحث الأول: التطور التاريخي و التشريعي للمؤ ص م في الجزائر 38

المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر..... 38

المطلب الثاني: النصوص التشريعية المنظمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة 41

المبحث الثاني: هيئات و برامج دعم المؤسسات ص م في الجزائر 49

المطلب الأول: هيئات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 49

المطلب الثاني: برامج دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... 57

خاتمة الفصل:..... 65

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الاقتصاد الجزائري..... 67

تمهيد:..... 67

المبحث الأول: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر 68

المطلب الأول: تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 68

المطلب الثاني: توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات الجغرافية..... 71

المطلب الثالث: وفيات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... 73

المطلب الرابع: وسائل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... 74

المبحث الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الاقتصاد الوطني 77

المطلب الأول: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في خلق مناصب الشغل 77

المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ترقية الاستثمار 78

المطلب الثالث: مساهمة م ص م في الناتج الداخلي الخام و القيمة المضافة 80

المطلب الرابع: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التجارة الخارجية..... 82

خاتمة الفصل:..... 84

الخاتمة العامة:..... 85

قائمة المراجع:..... 89

الملاحق: 93

فهرس الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	التعريفات المعمولة بها في دول شرق آسيا للمشاريع الصغيرة	**07**
02	التعداد العام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (عام 2012)	**68**
03	عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للمهن الحرة	**69**
04	عدد المؤسسات الصغير و المتوسطة العمومية حسب قطاع النشاط	**69**
05	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (2011-2012)	**70**
06	توقعات إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عام 2014	**71**
07	الولايات الإثني عشر الأولى في تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	**72**
08	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات	**72**
09	توزيع وفيات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة	**73**
10	توزيع وفيات الم ص م الخاصة للأشخاص المعنوية حسب النشاط	**73**
11	توزيع وفيات الم ص م الخاصة للأشخاص الطبيعية	**74**
12	توزيع المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط	**750-**
13	القروض الممنوحة حسب نوع التمويل	**76**
14	تطور مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**77**
15	مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط	**78**
16	توزيع مشاريع الاستثمار حسب الطابع القانوني (2012/12/31)	**78**
17	توزيع مشاريع الاستثمار حسب قطاع النشاط (2012/12/31)	**79**

18	المشاريع الاستثمارية الوطنية والأجنبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**80**
19	تطور الناتج الداخلي الخام م ص م خارج المحروقات 2009-2011	**81**
20	تطور القيمة المضافة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خارج قطاع المحروقات	**81**
21	توزيع الواردات حسب الطابع القانوني (عام 2012)	**83**

شرح المصطلحات و المختصرات:

-شخص طبيعي:

المفهوم القانوني للشخص الطبيعي هو ذاك الإنسان الذي منحت له الشخصية القانونية و التمتع بالحقوق في ممارسة نشاط مهني.

-شخص معنوي:

الشخص المعنوي هو مجموعة أشخاص يكونون رابطة، شركة أو جمعية أو هيئة أخرى، و يتمتع بنفس وظائف الشخص الطبيعي ذو الشخصية القانونية و الإرث الجماعي .وعلى الصعيد الاقتصادي، الشخص المعنوي يشبه مؤسسة ذات طابع قانوني.

-النشاط الحرفي:

يقصد بالنشاط الحرفي كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغى على العمل اليدوي و يمارس:

-بصفة رئيسية و دائمة،

-في شكل مستقر ، أو متنقل ،أو معرضي ، في أحد مجالات النشاطات الآتية:

*الصناعة التقليدية ، و الصناعة التقليدية الفنية،

*الصناعة التقليدية الحرفية لإنتاج المواد.

-المقاولاتية:

مجمل المهارات والمعلومات المكتسبة من فرد أو مجموعة من الأفراد ومحاولة استغلالها وذلك بتطبيقها في الاستثمار في رؤوس الأموال وذلك بإيجاد أفكار مبتكرة جديدة ، إبداع في مجمل القطاعات الموجودة.

-الناتج الداخلي الخام: PIB

مؤشر يقوم فيه أي بلد في العالم بقياس المنتوجية و المرد ودية في سنة كاملة، و يعرف بأنه قيمة ما تنتجه مختلف القطاعات الاقتصادية داخل البلد خلال سنة.

-القيمة المضافة: VA

هي الفرق بين الإنتاج العام والاستهلاكات الوسيطة للسلع و الخدمات بمعنى أخر فهي تقيس القيمة المحصل عليها من طرف المؤسسة للسلع و الخدمات الآتية من المتعاملين ,كما توضحه المعادلة التالية القيمة المضافة = الإنتاج – الاستهلاكات الوسيطة.

-م ص م: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الملخص:

تحتل حاليا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهمية و مكانة بالغة في اقتصاديات البلدان بغض النظر عن درجة تطورها.

ويجري التأكيد على دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باعتبارها أكثر فعالية في تفجير طاقات الشباب و التقليص من البطالة، فهي تلعب دورا مهما في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، و بسبب هذا الدور المهم تقوم العديد من الدول بدعم و تشجيع الاستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و يعتبر هذا القطاع أحد القطاعات التي أولته الجزائر اهتماما و ذلك مع بداية الانتقال من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، فقد قامت بإنشاء وزارة خاصة بهذا القطاع سنت 1994 "وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية ".

و يهدف هذا البحث إلى إلقاء الضوء على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و بيان آثارها على الاقتصاد الوطني و تحقيق التنمية، و إبراز الآليات والسياسات الداعمة لهذا القطاع.

Abstract:

Currently SMEs occupies an extreme importance and stature in the economies of the countries, regardless of their degree of development.

The emphasis is on the role of small and medium enterprises as the most effective in unlocking the potential of young people and the reduction of unemployment, they play an important role in economic and social development, and because of the important role , several states support and encourage investment in the sector of small and medium enterprises.

Algeria has paid attention to this sector, with the beginning of the transition from a planned economy to a market economy, it has created a ministry for this sector in 1994, "the Ministry of SMEs and traditional industries . "

This research aims to shed light on small and medium enterprises in Algeria and their impact on the development of the national economy, and highlight the mechanisms and policies to support the sector.

المقدمة العامة

المقدمة:

يشهد الاقتصاد العالمي منذ عدة سنوات، تحولات ناتجة عن ظاهرة العولمة، هذه الظاهرة دفعت العديد من الدول نحو قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تمتاز بقدرة التأقلم السريع مع التطورات التي يشهدها النشاط الاقتصادي، كما تمتاز بالقدرة الفائقة على المزج بين النمو الاقتصادي و خلق مناصب شغل و التقليل من البطالة، كما تلعب دورا آخر و هو تفجير طاقات الشباب الذين سيتمكنون من إدارة أعمال خاصة بهم تحقق فائدة لهم و لمجتمعهم و لهذا فقد أصبح لهذا القطاع دور رائد في تحقيق التطور الاقتصادي و الاجتماعي لكثير من الدول خاصة منها الدول المتقدمة.

و رغم انتشار المؤسسات العملاقة ذات الفروع المتعددة على مستوى العالم والتي تعمل بمليارات الدولارات، إلاَ أن التوازن الاقتصادي والاجتماعي في الدول يحتم عليها الاهتمام بأصحاب المشروعات الصغيرة الذين يغامرون وينشئون أعمالاً صغيرة ترفد الاقتصاد الوطني بالقدرات الإدارية والفنية، وتعمل على توازن المجتمع من الناحية الاقتصادية والاجتماعية. ولذلك أصبحت المشروعات الصغيرة والمتوسطة محل تركيز جهود معظم حكومات الدول.

و حاليا، تحظى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باهتمام كبير من قبل حكومات الدول النامية نظرا لأهميتها في تحريك عجلة الاقتصاد الوطني من خلال مساهمتها الكبيرة في الناتج الداخلي الخام و القيمة المضافة، تمثل القاعدة الرئيسية التي تنبثق منها المؤسسات الكبرى، و أهميتها الاجتماعية بتقليل نسبة البطالة، توفير المنتجات للسوق المحلية و بأسعار معقولة و الذي يؤدي إلى التخفيض من الاستيراد و العجز في الميزان التجاري الذي يعد مشكل حقيقي في الدول النامية .

أما الجزائر فلم تتوسع كثيرا في هذا الميدان نتيجة للخيار الاقتصادي الذي اتبعته بعد الاستقلال مباشرة بتوجهها إلى إنشاء المؤسسات الكبرى ، لكن بعد التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية الوطنية في نهاية الثمانينات ، وإصدار قانون النقد والقرض في أفريل 1990، وإنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية في سنة 1994، و اتخاذ العديد من الإجراءات و التدابير من برامج و هياكل دعم، كل هذا أعطى مجالا أوسع ودعما قويا لتنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،

حيث بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر335486 مؤسسة، إضافة إلى 598 مؤسسة صغيرة ومتوسطة عمومية في نهاية السداسي الأول من عام 2009[1].

الإشكالية:

و بما أن الجزائر من الدول النامية فهي بحاجة إلى هذا النوع من المؤسسات لتنمية اقتصادها، لذا سنحاول في هذا البحث التعرض إلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و كذا حجم مساهمتها في التنمية الاقتصادية. ، و لأجل الغوص أكثر في الموضوع ارتأيت طرح الإشكالية التالية:

- **ما هو دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية في الجزائر ؟**

و تندرج عن هذه الإشكالية الأسئلة التالية:

1. ما هي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟
2. ما هي سياسات الدولة في ترقية هذه المؤسسات ؟
3. ما هو واقع و مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ؟
4. كيف تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية ؟

فرضيات البحث:

1. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي النموذج الأمثل لترقية المشاريع التنموية والاستثمارية تماشيا مع ما يتطلبه النظام الاقتصادي الجديد.
2. تلقى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مؤخرا اهتمام من الحكومة الجزائرية.
3. إن تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تزايد .
4. تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة مهمة في تنمية الاقتصاد الوطني.

[1] : د/محمد زيدان، الهياكل و الآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا العدد 07، جامعة الشلف ، الجزائر.

دوافع اختيار الموضوع:

تعددت دوافع وأسباب اختيارنا لهذا الموضوع نذكرها فيما يلي:

- الرغبة في دراسة المواضيع التي تخص الاقتصاد الجزائري نظرا لميولنا الشخصي و كذلك العلاقة بين موضوع البحث و مجال تخصصنا الشؤون الاقتصادية .
- شعورنا بأهمية هذا الموضوع في الوقت الراهن نظرا للاهتمام المتزايد من طرف السلطات الجزائرية لهذا القطاع للنهوض بالتنمية.
- الرغبة في الإثراء و الإطلاع و إشباع فضولنا في هذا المجال و الذي يخص الاقتصاد الوطني.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في الأهمية التي تحتلها التنمية الاقتصادية لدى الدول، فهي تقوم على بناء الإمكانيات التي تعمل على زيادة الدخل القومي, وهذا ينعكس على زيادة رفاهيته، والفائدة المرجوة من دعم وتفعيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هو لتحقيق هذه التنمية، لذا فإن لهذا البحث أهمية من خلال النقاط التالية:

- تبرز أهمية البحث من خلال الدور الذي تلعبه المؤسسات ص م في تحقيق أغراض التنمية الاقتصادية في الجزائر.
- إن هذا البحث يلقي الضوء على واحدة من أهم الموضوعات التي تشغل بال الاقتصاديين والمتمثلة في دراسة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وأثرها على التنمية الاقتصادية.
- كما تكمن هذه الأهمية أيضا في إثراء البحوث العلمية والدراسات الأكاديمية في المكتبة الجامعية.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

- إعطاء نظرة شاملة عن واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
- إبراز أهمية المؤسسات ص و م في الاقتصاد الجزائري و أين تكون أكثر مساهمتها و فعاليتها.
- محاولة توعية و تحسيس عدد من الطلبة و الشباب العاطلين عن العمل و تنمية الدافع النفسي لديهم لإنشاء مثل هذه المؤسسات مستقبلا.

منهج البحث:

سوف نعتمد على **المنهج الوصفي و المنهج التحليلي** من اجل جمع المعلومات المرتبطة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوصف وتحليل واقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مساهمتها و حجم تأثيرها في الاقتصاد الوطني.

أما المصادر المستخدمة فتتمثل في الاعتماد على الكتب بالدرجة الأولى والمذكرات والرسائل والمنشورات والجرائد، بالإضافة إلى الإحصائيات والجداول التي مفادها إعطاء صورة أوضح عن الموضوع محل البحث.

الفصل الأول:

أسس نظرية حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التنمية الاقتصادية

الفصل الأول: أسس نظرية حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التنمية الاقتصادية

تمهيد:

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أهم محركات النمو الاقتصادي، و تولي لها الدول أهمية بالغة نظرا للدور الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و ذلك من خلال خلق الوظائف و التقليل من البطالة، توفر المواد الأولية للصناعات الكبيرة، تساهم في الناتج المحلي الخام... .

و كما ذكرنا سابقا فإن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لها دور مهم في التنمية الاقتصادية ، حيث تحرص كل الدول خاصة منها النامية على التنمية الاقتصادية و ذلك لأهميتها الكبيرة في تطور و تقدم الدولة من خلال ما تقدمه من زيادة في الدخل الفردي و تحسين معيشة المواطنين و الرفاه الاجتماعي و تحقيق الأمن القومي.

و بما أن موضوع البحث يتناول كل من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التنمية الاقتصادية ارتأينا أن يكون هذا الفصل كإطار نظري مقسم إلى مبحثين، نتطرق في المبحث الأول إل تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و إلى معايير تحديد حجمها، أيضا أنواع المؤ ص و م ، أهميتها و كذلك الصعوبات و التحديات التي يمكن أن تواجه هذه المؤسسات. أما المبحث الثاني سيكون حول ماهية التنمية الاقتصادية، أهدافها ، مؤشراتها، مجالاتها و كذا أدواتها.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المطلب الأول: التعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هناك تباين كبير حول مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين أنظمة الدول المختلفة و لا يوجد اتفاق على تعريف واحد، و هذا لاعتماد كل دولة على عدة خصائص و معايير في تحديد مفهوم المؤ ص م، مثل (معيار العمالة، رأس المال المستثمر، حجم المبيعات). و فيما يلي سيتم إعطاء تعاريف لبعض الدول و المنظمات الدولية.

1-تعريف الإتحاد الأوروبي: [1]

قام الاتحاد الأوروبي بإعطاء تعريف كمي للمشروع الصغير و المتوسط بالمحددات التالية:

أ-حجم تداول سنوي لا يزيد عن 28 مليون دولار أمريكي.

ب-حجم رأس مال مستثمر لا يزيد عن 14 مليون دولار أمريكي.

ج-عدد العمال و الموظفين لا يزيد عن 250 عامل أو موظف.

2-تعريف دول شرق آسيا:

جدول رقم(1): التعريفات المعمولة بها في دول شرق آسيا للمشاريع الصغيرة

الرقم	الدولة	معيار القياس كحد أدنى
1	اندونيسيا	أقل من 19 عامل
2	ماليزيا	أقل من 25 عامل
3	الفلبين	أقل من 99 عامل
4	سنغافورة	أقل من 50 عامل
5	تايلاند	أقل من 5 عمال

المصدر: نفس المرجع، ص. 27 .

[1]: العميد الركن الدكتور نبيل جواد، إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (Gestion des PME) ، الجزائرية للكتاب، ط1، دراية -الجزائر ، 2006 ، ص.26 .

3-تعريف الولايات الأمريكية المتحدة:[1]

لقد تم اعتماد تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية من طرف البنك الفدرالي سنة 1953 و الذي يعتبر المؤسسة الصغيرة و المتوسطة هي المؤسسة المستقلة في الملكية و الإدارة و تستحوذ على نصيب معين من السوق.

كما تعرف حسب عدد العمال كما يلي:

-من 01 إلى 250 عامل .....مؤسسة صغيرة.

-من 251 إلى 500 عامل .....مؤسسة متوسطة.

-أكثر من 501 عامل .....مؤسسة كبيرة.

4-تعريف البنك الدولي:[2]

يتعامل البنك الدولي مع ال م ص م على أساس التعريف الذي حددته دائرة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الذي ينص على أن:

-المؤسسة المصغرة هي المؤسسة التي تشغل أقل من عشرة (10) عمال، و لا تتجاوز موجداتها 100.000دولار أمريكي، كما لا يتجاوز رقم أعمالها 100.000 دولار.

-المؤسسة الصغيرة هي المؤسسة التي تشغل أقل من خمسين (50) عاملا، و لا تتجاوز موجداتها 3 ملايين دولار أمريكي، كما لا يتجاوز رقم عمالها 3 ملايين دولار أيضا.

-المؤسسة المتوسطة هي المؤسسة التي تشغل أقل من 300 عامل . و لا تتجاوز موجداتها 15 مليون دولار أمريكي، كما لا يتجاوز رقم عمالها 15 مليون دولار.

5-تعريف الجزائر:[3]

حسب القانون رقم 18-01 المؤرخ في 27 رمضان 1422 هـ و الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 م، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، تم تعريف المؤسسة الصغيرة و

[1]: سيدعلي بلحمدي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة (دراسة حالة الجزائر)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سعد دحلب بالبليدة، 2009،ص. 24.

[2]:نفس المرجع، ص. 25.

[3]: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الجريدة الرسمية، العدد 77، المادة، 4.

المتوسطة حيث تنص المادة 4 من القانون على ما يلي: تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و / أو الخدمات التي:

- تشغل من 1 إلى 250 شخص،
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري (2) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500)مليون دينار،
- تستوفي معايير الاستقلالية.

ونعني بمعايير الاستقلالية أن كل مؤسسة تملك رأسمالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل تلك مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى.

المطلب الثاني: معايير قياس حجم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هناك معياران لقياس حجم المؤسسة الصغيرة و المتوسطة، المعيار الكمي و المعيار النوعي :

1-المعيار الكمي:

- **معيار العمالة:**

يعتبر معيار العمالة أكثر المعايير شيوعا في تحديد حجم المشروع وذلك لتوفر البيانات الخاصة بالعمالة في غالبية الدول، ولكن يعاب على هذا المعيار أن استخدام العمالة وحدها قد لا تعكس تماما الوضع الحقيقي لحجم المشروع، فمثلا هناك صناعات كثيرة تتطلب استثمارات رأسمالية كبيرة ولكنها توظف عددا قليلا من العمال وبالتالي يعتبر من الخطأ ضم هذه الصناعات إلى الصناعات ص م على أساس معيار العمالة وحده، كذلك هناك صناعات تتطلب مقادير قليلة من الاستثمارات و لكنها توظف عددا كبيرا من اليد العاملة، وبالتالي فإن استبعاد هذه الصناعات من ميدان الصناعات ص م على هذا الأساس يعتبر خطأ، وعلى ذلك فإن استخدام معيار العمالة وحده يؤدي بنا إلى إدخال مشروعات كبيرة ذات رأسمال كبير ولكنها توظف عددا قليلا من اليد العاملة إلى ميدان الصناعات ص م في حين تستبعد

مشروعات صغيرة تستخدم كميات محدودة من رأسمال وتوظف يدا عاملة كثيرة، وعليه لا يصلح هذا المعيار منفردا في الحكم كون المشروع كبيرا أو صغيرا.[1]

- **معيار رأس المال:**

قد يستخدم معيار رأس المال للحكم على حجم المشروع وهنا نواجه بتحديد المقصود برأس المال هل هو رأس المال المستثمر أي رأس المال الكلي من ثابت وعامل؟ أم يقصد به فقط رأس المال الثابت؟، وهذا الأخير يعبر عن قيمة المباني والآلات والأدوات وغيرها، والتي تعكس حجم الطاقة الإنتاجية للمشروع، أما رأس المال العامل فهو يمثل المورد المتغير للمشروع الذي يمول به أصوله المتداولة من مخزون سلعي وسلع نهائية وتمويل ما يوظفه من عاملين[2].

- **معيار المبيعات:**

ويقصد به حجم المبيعات السنوية أو الشهرية أو السداسية للمؤسسة هو الذي يحدد حجم هذه المؤسسة فإذا فاقت مبيعاته مبلغا محددا(يختلف من دولة إلى أخرى) أصبحت هذه المؤسسة كبيرة، والعكس صحيح،كما أن الاعتماد على هذا المعيار وحده لا يكفي أيضا لمعرفة حجم المؤسسة هل هي كبيرة أم صغيرة، وذلك لما فيه من عيوب وسلبيات، لأنه مثلا حجم المبيعات يتحدد حسب قاعدة السوق المعروفة (العرض والطلب) وكذا تأثر الأسعار بهذه القاعدة وحدوث ظاهرة التضخم التي ترفع الأسعار فترتفع بذلك مبيعات المؤسسة وقد تعاني هذه الأخيرة من حالة ركود بسبب المنافسة الحادة في السوق أو حالة إفلاس تؤدي بها إلى تلاشي مبيعاتها في فترة من الفترات، فهل الاعتماد على هذه المعايير يمكننا القول بأن هذه المؤسسة كبيرة الحجم في فترة معينة وصغيرة الحجم في فترة أخرى حسب ظروف هذه المؤسسة وظروف السوق، إذن لا يمكننا الاعتماد على هذا المعيار بمفرده كمحدد أساسي لحجم المؤسسة.[3]

[11]:حكيم شبوطي، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية(دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه ، كلية العلم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، 2007-2008، ص.9.

[2]:نفس المرجع، ص.10.

[3]:نفس المرجع، ص.11 .

2- المعيار النوعي:

- **معيار التنظيم:**[1]

تصنف المنشأة صغيرة وفقا لهذا المعيار إذا كانت تتسم بخاصيتين أو أكثر من هذه الخواص:

-الجمع بين الملكية و الإدارة (مدير المشروع مالكه)،

-قلة عدد مالكي رأس المال،

-ضيق نطاق العمل (إنتاج سلعة واحدة أو تقديم خدمة واحدة)،

-صغر حجم الطاقة الإنتاجية،

-تكون محليا إلى حد كبير في المنطقة التي تعمل فيها،

-تعتمد بشكل كبير على المصادر المحلية لتمويل رأسمالها من أجل نموها.

- **المعيار التكنولوجي:**[2]

بناء على هذا المعيار تصنف المشروعات الصغيرة بأنها تلك التي تستخدم أساليب إنتاج بسيطة ذات رأسمال منخفض و كثافة عمالية عالية.

المطلب الثالث: أنواع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1-تصنيف المؤ ص م حسب القطاعات الاقتصادية:[3]

أ- **مؤسسات إنتاجية:** وهي نوعان:

- مشروعات تنتج سلعا استهلاكية مثل الصناعات الغذائية،
- مشروعات تنتج سلعا إنتاجية تدخل في إنتاج سلع أخرى، مثل سلع لإنتاج الملابس الجاهزة.

[1]: العميد الركن الدكتور نبيل جواد، مرجع سابق، ص. 34 .
[2]: نفس المرجع، ص.34.
[3]: نفس المرجع، ص.49،48.

ب-مؤسسات خدماتية:

وهي المشروعات التي تقدم خدمات لعملائها مثل الاستشارات و إصلاح السيارات و خدمات الكمبيوتر.

ت-المؤسسات التجارية:

هي التي تقوم بشراء السلع و إعادة بيعها مثل تجارة الجملة و التجزئة.

2- تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس توجهها:[1]

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قطاعا شاملا نميز فيه بين العديد من الأشكال أو الأنواع وذلك حسب توجهها ، و من بين أهم هذه الأنواع :

- المؤسسات العائلية (المنزلية)
- المؤسسات التقليدية (traditionnelles)
- المؤسسات المتطورة و شبه المتطورة.(Modernes et semi -modernes)

أ- المؤسسات العائلية:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العائلية أو المنزلية بكون مكان إقامتها هو المنزل، تستخدم في العمل الأيدي العاملة العائلية، ويتم إنشاؤها بمساهمة أفراد العائلة، وتنتج منتجات تقليدية للسوق بكميات محدودة، أو تنتج، وهذا في حالة بعض البلدان الصناعية مثل اليابان و سويسرا، أجزاء من السلعة لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة في إطار ما يعرف بالمقاولة الباطنية (المعالجة الجانبية)، أما في البلدان النامية فإن نسبة كبيرة منها تنتمي إلى قطاع الاقتصاد التحت أرضى (قطاع السراديب) الذي يرتكز في بعض الفروع كالنسيج وتصنيع الجلود .

ب-المؤسسات التقليدية:

[1]:لخلف عثمان، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تنميتها (دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004،ص. 32، 33.

يقترب أسلوب تنظيم المؤسسات التقليدية من النوع الأول من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كونها تستخدم العمل العائلي و تنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع ترتبط به في شكل تعاقد تجاري. وقد تلجأ هذه المؤسسات أيضا في عملها إلى الاستعانة بالعمل الأجير وهي صفة تميزها بشكل واضح عن المؤسسات المنزلية، ويميزها أيضا عن هذه الأخيرة كون مكان إقامتها هو محل مستقل عن المنزل حيث تتخذ ورشة صغيرة مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها.

ت-المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة:

تتميز هذه المؤسسات عن غيرها من النوعين الأولين في اتجاهها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة سواء من ناحية التوسع في استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صنعها بطريقة منظمة و منتظمة، وطبقا لمقاييس صناعية حديثة وعلى حساب الحاجات العصرية، وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق هذه التكنولوجية بين كل من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة شبه المتطورة من جهة والمتطورة من جهة أخرى. بالنسبة لهذه التشكيلة من المؤسسات، ينصب عمل مقرري السياسة التنموية في البلدان النامية، على توجيه سياستهم نحو ترقية وإنعاش المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتطورة وذلك من خلال:

- العمل على تحديث قطاع المؤسسات الحرفية والمنزلية المتواجدة بإدخال أساليب وتقنيات جديدة، واستعمال الأدوات والآلات المتطورة.
-إنشاء و توسيع أشكال جديدة متطورة و عصرية من المؤسسات، تستعمل تكنولوجية متقدمة تعتمد على الأساليب الحديثة فى التسيير .

3-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني:[1]

3-1-التعاونيات:

تعّد الجمعيات التعاونية من المشاريع الاختيارية التي تؤسس من قبل مجموعة من العناصر البشرية، بهدف تأمين احتياجات الأعضاء من سلع وخدمات ضرورية بأقل تكلفة ممكنة.

3-2-المؤسسات العامة:

[1]: نفس المرجع، ص. 37، 38.

هي المؤسسات التابعة للقطاع العام, تمتاز بإمكانيات مادية ومالية كبيرة، وتستفيد من مجموعة من التسهيلات القانونية والإدارية والإعفاءات المختلفة، كذلك يوجد جهاز للرقابة يتمثل في الوصاية.

3-3-المؤسسات الخاصة:

هي مؤسسات تخضع للقانون الخاص، ويمكن إدراجها إجمالا ضمن صنفين: المؤسسات الفردية والشركات.

3-3-1-المؤسسات الفردية :

وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بالدرجة الأولى لشخص واحد يشرف على جميع الأعمال الإدارية والفنية، ومطالب بتوفير الأموال الضرورية لممارسة النشاط، كما أنّه مسئول عن مختلف القرارات المتعلقة بالنشاط، ومن أمثلة ذلك نجد المعامل الحرفية، ورشات الصيانة، استوديوهات التصوير والمتاجر، وتمتاز هذه المؤسسات بإجراءات تأسيس بسيطة، إجراءات الرقابة تكون فقط بفرض الضريبة على الأرباح، الحرية في اتخاذ القرارات والمرونة في ممارسة النشاطات الإدارية والفنية، ومن سلبيات هذه المؤسسات هو أن بقاء هذه المؤسسات مرتبط بحياة الشخص،وعدم تمكن الفرد من الإلمام بجميع النواحي الإدارية الفنية والإنتاجية، أيضا فرص الترقية داخل المؤسسة محدودة، عدم استفادة المؤسسة من مزايا التخصص، وبالرغم من ذلك فإنّ المؤسسات الفردية تظّل النموذج الأمثل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3-3-2-مؤسسات الشركات:

الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم بمشروع مالي، بتقديم حصة من مال أو عمل، على أنّ يقتسموا ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة طبقا للمادة 416 من القانون المدني الجزائري، وقد وضع المشرّع شروط موضوعية عامة وهي : الرضا، الأهلية، المحل والسبب، أما الشروط الموضوعية الخاصة فتثمل في : تعدّد الشركاء، تقسيم الحصص والنّية في المشاركة.

المطلب الرابع: مميزات و خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[1]

تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعدة خصائص و التي هي:

1-سهولة التأسيس (النشأة):

تستمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السهولة في إنشائها من انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لإنشائها نسبيا، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب و تفعيل مدخرات الأشخاص من اجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي، وهذا ما يتناسب والبلدان النامية، نتيجة لنقص المدخرات فيها بسبب ضعف الدخل.

2-الاستقلالية في الإدارة:

عادة ما تتركز معظم القرارات الإدارية لهذه المؤسسات في شخصية مالكها، إذ في الكثير من الحالات يلتقي شخص المالك بالمسير وهذا ما يجعلها تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل مالكها. مما يسهل من قيادة هذه المؤسسات وتحديد الأهداف التي يعمل المشروع على تحقيقها، كذلك سهولة إقناع العاملين فيها بالأسس والسياسات والنظم التي تحكم عمل المؤسسة.

3-سهولة وبساطة التنظيم:

وذلك من خلال توزيع الاختصاصات بين أقسام المشروع، التحديد الدقيق للمسؤوليات، وتوضيح المهام، التوفيق بين المركزية لأغراض التخطيط والرقابة، وبين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ.

4-مركز التدريب الذاتي:

تتسم هذه المؤسسات بقلة التكاليف اللازمة للتدريب لاعتمادها أساسا على أسلوب التدريب أثناء العمل، بمعنى أنها تعتبر مركزا ذاتيا للتدريب والتكوين لمالكيها والعاملين فيها، وذلك جراء مزاولتهم لنشاطهم الإنتاجي باستمرار، وهذا ما يساعدهم على الحصول على المزيد من المعلومات والمعرفة، وهو الشيء الذي ينمي قدراتهم ويؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية جديدة وتوسيع نطاق فرص العمل المتاحة. وإعداد أجيال من المدربين للعمل في المؤسسات الكبيرة مستقبلا، وهي بهذا المعنى تعد منبتا خصبا لتنمية المواهب والإبداعات والابتكارات وإتقان وتنظيم المشاريع الصناعية و إداراتها.

[1]:ليلى لولاشي، التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (مساهمة القرض الشعبي الجزائري CPA– وكالة بسكرة-)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2004-2005، ص. 54.

5-تتوفر على نظام معلومات داخلي يتميز بقلة التعقيد:

وهو ما يسمح بالاتصال السريع صعودا ونزولا بين إدارة المؤسسة وعمالها، أما خارجيا فنظام المعلومات يتميز بدوره بالبساطة نتيجة قرب السوق جغرافيا وهي في مثل هذه الحالة قليلة الحاجة إلى اللجوء إلى دراسات السوق المعقدة. لأن التحولات على مستوى السوق الداخلي يمكن رصدها بسهولة من قبل المسيرين.

المطلب الخامس: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل :

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفير فرص العمل إذ تعتبر من أهم القطاعات الاقتصادية الخالقة لمناصب شغل جديدة، فهي تتجاوز حتى المؤسسات الصناعية الكبيرة في هذا المجال رغم صغر حجمها والإمكانيات المتواضعة التي تتوفر عليها، ويلقى هذا الدور صدى واسعا في الدول المتقدمة والنامية، فمع اضطراد الزيادة في معدلات البطالة تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأقدر على القضاء على جانب كبير من البطالة.[1]

2- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات:

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في تنمية الصادرات، ويرجع ذلك إلى عدة عوامل تكسب السلع والخدمات التي تقدمها هذه المؤسسات ميزة تصديرية:

- منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما يظهر فيها فن ومهارات العمل اليدوي الذي يلقى قبولا ورواجا في الأسواق الخارجية.
- اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على فنون إنتاجية كثيفة العمل مما يخفض من تكلفة الوحدة المنتجة وبالتالي تكتسب ميزة تنافسية في أسواق التصدير.
- تمتعها بقدر أكبر من المرونة في التحول من نشاط لأخر ومن خط إنتاج لأخر ومن سوق لأخر لانخفاض حجم إنتاجها نسبيا على المدى القصير.[2]

[1]: لخلف عثمان ،مرجع سابق، ص. 57.
[2]: نفس المرجع، ص. 58.

3- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التكامل الصناعي :

إن المؤسسات الصناعية الكبيرة والمؤسسات ذات الإنتاج الهائل والنشاط الواسع تحتاج إلى المؤسسات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ لا يوجد مصنع في العالم يزعم أن إنتاجه قد تم في معامله وورشه بنسبة 100% بل لا بد من أن يوجد تكامل وسطي وتداخل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستفادة من خدماتها ومنتجاتها لدعم المؤسسات الكبيرة فمثلا صناعة السيارات لا بد وأن تأخذ الخراطيم من جهة والبطارية من جهة أخرى والقطع الصغيرة من جهة ثالثة وبالتالي فهي بحاجة إلى الصناعات المغذية والوسيطية التي تقدمها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

4- زيادة الناتج الوطني:[2]

الناتج الوطني يعني قيمة مجموع السلع و الخدمات التي ينتجها مجتمع ما خلال فترة زمنية معينة، و نلاحظ من الانتشار الواسع و النشاط الهائل لل م ص م في كافة المجالات الصناعية الزراعية و الخدمية أنها تساهم بشكل مباشر و بنسب عالية في الناتج الوطني الإجمالي أكثر مما تساهم به المؤسسات الكبيرة في الدول المتقدمة و النامية.

و هذا يتضح من خلال رفع مستوى التوظيف لعنصر العمل الذي هو أبرز عناصر الإنتاج وبالتالي مما يرفع من مستوى الطلب الكلي الفعال على السلع الاستهلاكية و الاستثمارية، فكلما زاد التوظيف أدى ذلك إلى زيادة الدخل لأفراد المجتمع، فجزء من هذا الدخل يوجه للاستهلاك مباشرة من الأسواق . أما الجزء لمتبقي فيوجه للاستثمار في مشاريع صغيرة أو يدخر في المؤسسات المالية التي توجهه بدورها إلى الاستثمار . كما أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تساعد على رفع معدلات الإنتاجية لمختلف عوامل الإنتاج التي تستخدمها، كما تعمل على زيادة دورة المبيعات مما يقلل من تكاليف التخزين و التسويق بما يساعد على وصول المنتجات للمستهلك بأقل تكلفة ممكنة. و تؤدي هذه العوامل التي سبق ذكرها إلى زيادة حجم الناتج الوطني و تنوعه لشمولية هذه المؤسسات العديد من القطاعات الاقتصادية.

5-سهولة تأسيس المؤسسات الصغيرة: [3]

بحيث لا تحتاج رأس مال كبير أو تكنولوجيا متطورة.

[1]:نفس المرجع، ص. 59.
[2]: سيدعلي بلحمدي، مرجع سابق، ص. 48.
[3]: العميد الركن الدكتور نبيل جواد، مرجع سابق، ص 77.

6-عامل للاستقرار الاجتماعي و السياسي:[1]

المؤ ص تمنح الفرص لأفراد الفئات التي تعيش على هامش المجتمع لأن تصبح قوى فاعلة عبر إقامة و تأسيس مشروعات صغيرة.

هذه الفئات لا تمتلك القدرات المالية أو الأكاديمية أو العلاقات العامة التي تمكنها من إقامة المشروع الكبير، فيأتي المشروع الصغير و يسهل دخولها إلى العملية الإنتاجية من خلال تبني نهج المؤسسات الصغيرة التي تعمل على دمجهم في العملية الإنتاجية المبدعة و هذا يؤدي إلى إزالة التوتر الذي يغلف عادة العلاقة بين هذه الفئات و باقي شرائح المجتمع.

المطلب السادس: المشاكل و الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عدة عراقيل يمكن أن تنقص من قدرتها على العمل خاصة فيما يتعلق بأدائها على المدى الطويل و استمرارها، ومن أبرز المشاكل مايلي:

1-المعوقات الإدارية: [2]

ويمكن ذكر أهمها في مايلي:

-عدم تفرغ صاحب المؤسسة لإدارتها بسبب جمعه بين المؤسسة وبين أعمال أخرى، لذا يضطر أن يوكل إدارتها إلى بعض موظفيه أو أقاربه وهم عادةً أقل حماساً من صاحب الفكرة في إنجاحها.

-عدم تمكن صاحب المؤسسة من إنجاز جميع الأعمال الإدارية مما يعني حاجته إلى من يساعده والذي بدوره سوف يزيد من أعباء المؤسسة المالية، نقص الموارد المالية المتاحة للمؤسسة، وخاصةً في بدايتها، لا يمكّنه من توظيف من يراهم مناسبين لمساعدته في الأعمال الإدارية مما يؤدي إلى زيادة العبء عليه والذي بسببه قد يفكر في تركه أو تأجيله.

-عدم تمكن صاحب المؤسسة من إدارة العاملين بأساليب تجعلهم يعملون بإخلاص وأمانة مما يؤدي إلى نقص في الإنتاجية وزيادة في التغيب عن العمل، كل ذلك يعود بالخسائر على النشاط.

2- مشكلة التمويل[1]:

[1]: العميد الركن الدكتور نبيل جواد، مرجع سابق، ص 80.
[2]: حكيم شبوطي، مرجع سابق، ص . 28.

انتهت دراسات عديدة إلى أن عدم كفاية الائتمان يعتبر أحد العقبات الأساسية التي تواجه الم ص م ، إذ وجد عدد قليل من هذه المشاريع يحصل على ائتمان من مؤسسات الاقتراض . وتعتمد هذه المشاريع في الجزء الأكبر من احتياجاها التمويلية على المدخرات الفردية والعائلية في التأسيس، وتمويل عمليات التشغيل، وهذا النوع من التمويل تنجر عنه مجموعة من القيود التي تؤثر على كفاءة المشروع . بالإضافة إلى عدم توفر هذه المبالغ بالحجم المطلوب .

3- مشكل التسويق وشدة المنافسة:[2]

تعاني الم ص م العديد من مشكلات التسويق على المستويين الداخلي والخارجي ، ويرجع ذلك في الأساس إلى المنافسة التي تواجهها الم ص م سواء من جانب المؤسسات الكبيرة أو من جانب السلع المستوردة الذي يترتب. عليه ضيق حجم سوق الم ص م بسبب ضيق المنافذ التسويقية التي يمكن أن يتم تصريف منتجاتها.

4- مشكلة نقص اليد العاملة المؤهلة[3]:

يعد العنصر البشري أحد أهم عناصر الإنتاج ولذلك فإن نقص العمالة الماهرة هو من أهم المعوقات التي تواجهها هذه المؤسسات ، ويعود سبب ذلك إلى تفضيل العاملين الاشتغال بالمؤسسات الكبيرة بسبب الأجور العالية والحوافز وامتيازات التقاعد والضمان الاجتماعي .
كل هذا أدى إلى انخفاض إنتاجية العمل وتدني مستوى الجودة والنوعية.

5- مشكلة عدم توفر المعلومات و البيانات[4]:

تعاني معظم الم ص م من صوبة الحصول على المعلومة الاقتصادية أو انعدامها في أحيان كثيرة ، مما ينعكس سلبا على عملية اتخاذ القرارات وتجسد فرص الاستثمار .حيث أن عدم توفر معلومات تخص سوق العمل واحتياجاتها والطلب على المنتجات والأسعار و القدرة الشرائية و مصادر المعدات

[1]:بوعبدالله هيبة، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008-2009، ص. 59.
[2]:نفس المرجع، ص. 60.
[3]: نفس المرجع، ص.61.
[4]: نفس المرجع، ص.61.

والتكنولوجيا و غيرها ، يجعل من الصعوبة بالنسبة للم ص م إجراء دراسات الجدوى لإنجاز الاستثمارات والمفاضلة بينها , مما سيترك أثره السلبي على القرارات الاستثمارية . إضافة إلى صعوبة تحديد سياسات الإنتاج والتسويق التي تمكنه من تدعيم تنافسيته.

و بالتالي فالم ص م تنشط في ظل محيط غامض المعالم , وبذلك فهي معرض في أي وقت لأزمات.

المبحث الثاني: ماهية التنمية الاقتصادية

المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية

يمكن الوقوف على أهمية موضوع التنمية الاقتصادية و مدى ضرورة التركيز على المفهوم من خلال ما سمي بإعلان الحق في التنمية (37) الذي أقرته الأمم المتحدة في عام 1986 و الذي يحدد عملية التنمية بأنها "عملية متكاملة ذات أبعاد اقتصادية و اجتماعية و ثقافية و سياسية، تهدف إلى تحقيق التحسن المتواصل لرفاهية جميع أفراد المجتمع، و التي يمكن عن طريقها تحصيل حقوق الإنسان و صون حرياته الأساسية".[1]

و لا يوجد مفهوم محدد أو اتفاق دولي على تعريف التنمية الاقتصادية، بل توجد العديد من التعاريف المتنوعة و التي سندرج البعض منها فيما يلي:

التعريف الأول:

" التنمية هي العملية التي بمقتضاها ينتقل المجتمع من حالة التخلف إلى حالة التقدم، و ذلك بتحسين و تنظيم و استغلال الموارد الإنتاجية و المادية و البشرية، بهدف زيادة الإنتاج الكلي من السلع و الخدمات بمعدلات أسرع من الزيادة السكانية، و هذا الانتقال يقتضي إحداث تغييرات جذرية و جوهرية في البنيان و الهيكل الاقتصادي، و ذلك لتحقيق معدل مرتفع في كل من الدخل القومي و الفردي بما يحقق الرفاهية لأفراد هذا المجتمع خلال فترة ممتدة من الزمن".[2]

التعريف الثاني:

هي كسياسة اقتصادية طويلة الأجل لتحقيق النمو الاقتصادي بأنها عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للاقتصاد خلال فترة زمنية طويلة و إذا كان معدل التنمية اكبر من معدل نمو السكان فان متوسط دخل الفرد الحقيقي سيرتفع[3].

---

[1]:د. علي جدوع الشرفات، التنمية الاقتصادية في العالم العربي (الواقع، العوائق، سبل النهوض)، دار جليس الزمان، ط1، عمان الأردن، 2009، ص.3.

[2]:د.حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية (اجتماعيا- ثقافيا- اقتصاديا- سياسيا- إداريا- بشريا)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص. 126.

[3]:توبين علي، النمو الديمغرافي و أثره عل التنمية الاقتصادية حالة الجزائر (1970-2002)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص.4.

التعريف الثالث:

تعرف التنمية الاقتصادية بأنها مجموعة الإجراءات و التدبيرات الهادفة إلى بناء آلية اقتصادية ذاتية تتضمن زيادة حقيقية لدخل الفرد لفترة طويلة.[1]

التعريف الرابع:

"هي الجهود المنظمة التي تبذل وفق تخطيط ورسوم للتنسيق بين الإمكانيات البشرية و المادية المتاحة في وسط اجتماعي معين؛ قصد تحقيق مستويات أعلى للدخل القومي والدخول الفردية ,ومستويات أعلى للمعيشة والحياة الاقتصادية في نواحيها المختلفة كالتعليم والصحة و من ثم الوصول إلى تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية الاجتماعية".[2]

من التعاريف السابقة يمكن استخلاص مفهوم التنمية الاقتصادية في النقاط التالية:

- التنمية هي عبارة عن عملية طويلة الأجل (على المدى البعيد)،
- تستعمل مجموعة من الإجراءات، تعتمد على استغلال الموارد المادية، البشرية،
- هدفها إحداث تغييرات جذرية في الهيكل الاقتصادي و ذلك لزيادة معدلات الدخل القومي و الفردي و تحقيق الرفاه لأفراد المجتمع.

[1]:نفس المرجع، ص4.

[2]: جمعون نوال ،دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية (حالة الجزائر)،رسالة الماجستير، كلية العلوم. الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص:18.

المطلب الثاني: الفرق بين النمو الاقتصادي و التنمية الاقتصادية[1]

كان ينظر إلى النمو و التنمية على أساس مترادفين حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث نتج عنها انقسام العالم إلى دول متقدمة و أخرى متخلفة، بينهما هوة تعكس فروقات شاسعة في شتى المتغيرات الاقتصادية (الدخل القومي، الطلب الكلي، الدخل الفردي، التضخم، معدلات الزيادة السكانية، مستويات الإنتاج و الإنتاجية ... الخ) . هذه الهوة هي التي لفتت الانتباه إلى بروز ظاهرة جديدة جديرة بالدراسة و التنظير، ألا و هي ظاهرة التخلف الاقتصادي و الاجتماعي، و منذ ذلك الحين أصبحت هناك نظريات للنمو (تعني بالمشكلات الاقتصادية للدول المتقدمة) و نظريات للتنمية (تعني بمشكلات اقتصاديات الدول المتخلفة).

حيث عرفت التنمية الاقتصادية: بأنها تلك العملية الهادفة إلى تحقيق مستويات المعيشة لسكان الدول النامية، عن طريق زيادة متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي.

أما النمو الاقتصادي فعرف ب: مقدار الزيادة الحقيقية التي تحدث في صافي الناتج القومي في مجتمع معين خلال فترة زمنية معينة.

المطلب الثالث: نظريات التنمية الاقتصادية

لقد شهدت ظاهرة التنمية مجموعة من النظريات التي قام بوضعها مفكرون و اقتصاديون عبر مراحل تطور الفكر الاقتصادي، و ذلك لدراسة و تفسير هذه الظاهرة و البحث في أسبابها، أهدافها و معوقاتها من أجل الوصول إلى هيكل معرفي يعتمد عليه لإحداث التنمية الاقتصادية.

و فيما يلي ندرج بعض النظريات المشهورة في تفسير التنمية الاقتصادية:

1- النظرية الكلاسيكية:

قدّم الاقتصادي الاسكتلندي " آدم سميث " أول تحليل اقتصادي رأسمالي في كتابه " ثروة الأمم " سنة 1776م، حيث أوضح نظريته في الثروة، وحلّل طريقة حدوث النمو الاقتصادي، فحسب سميث، يمكن

[1]: د. فرهاد محمد على الأهدان، التنمية الاقتصادية الشاملة من منظور اسلامي، مؤسسة دار التعاون للطبع و النشر، ط1، القاهرة، 1994، ص. 64،63.

زيادة ثروات البلدان بزيادة التكوين الرأسمالي أي تراكم رأس المال، من خلال الرفع من الإنتاجية، لهذا فقد ركز سميث على نقطتين أساسيتين وهما:

الرفع من قدرة البلدان على الادخار ثم الاستثمار، بعبارة أخرى، التراكم الرأسمالي يتوقف على رغبة الأفراد في الادخار بدلا من الاستهلاك.

اتساع السوق عن طريق التجارة الدولية، وهنا ركز سميث على أهمية الحرية التجارية والتنافسية لمساعدة الاقتصاد على النمو.[1]

بعدها جاء جاء الاقتصادي " دافيد ريكاردو "، حيث حدد في كتابه " مبادئ الاقتصاد السياسي والضرائب " عام 1817م، الظروف التي تساعد على النهوض باقتصاد أيّ دولة إلى أعلى المستويات وتجنب الركود، وكان يؤمن بأن التراكم الرأسمالي مفتاح النمو الاقتصادي السريع، وقد بيّن أن اقتسام المجال أمام الأعمال التجارية والاقتصادية لتحقيق أرباح كبيرة يؤدي إلى التراكم السريع لرأس المال.

اعتبر ريكاردو أن العمل هو المصدر الأساسي لكسب الثروة، ولكن آمن بأن النمو السكاني ساعد على تخفيض معدلات الأجور إلى مستوى غير كاف لمعيشة المجتمعات، ومع تطور الاقتصاد، وزيادة النمو السكاني، يرتفع ريع الأراضي، مما يقلل من أرباح الرأسماليين ويبطئ عملية التراكم، وبالتالي يوقف النمو، ولكن الانتشار الصناعي في عصر ريكاردو جعله يتوصل إلى أن البلدان قادرة بذلك على تفادي قيود مواردها الطبيعية، وتحقيق أعلى مستويات الإنتاج، وبالتالي تفادي الركود.[2]

2-النظرية الكلاسيكية الجديدة:

مبدؤها الأساسي هو عدم تدخل الدولة في الاقتصاد، و الوصول إلى التنمية بالنسبة للدول النامية يكون عن طريق تحرير الأسواق و الخصخصة و تشجيع التجارة و التصدير.

هذه النظرية تقر بأن التخلف الاقتصادي ما هو إلا نتيجة لعدم استغلال الموارد الاقتصادية بكفاءة و ذلك لأسباب تتعلق بالسياسات الاقتصادية الغير مناسبة التي تفرضها الحكومات خاصة السياسات السعرية و

[1]:شيبان آسيا، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية (حالة الصناعات التقليدية و الحرف في الجزائر)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008-2009، ص.20.

[2] نفس المرجع، ص.21.

التدخل بشكل غير مبرر في النشاطات الاقتصادية من قبل هذه الحكومات. إن هذا التدخل حسب هذه النظرية و مؤيديها هو السبب الحقيقي في بطء عمليات التنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة.[1]

3-نظرية شومبيتر:

كانت نظريته في بداية القرن العشرين، و ركز شوم بيتر في نظريته على تأثير التقدم التكنولوجي و على دور الإدارة أو المنظم أو الابتكارات في تطوير النشاط الاقتصادي و زيادة الناتج و بالتالي زيادة فرص الادخار و من ثم الاستثمار.[2]

4-نظرية كينز:[3]

ظروف ما بين الحربين العالميتين وأزمة الكساد العالمية الكبيرة، جعلت " جون مينارد كينز " يظهر أفكاره القائمة على كون الرأسمالية فقدت قدراتها التنموية الذاتية، إذ حلل التحولات الحاصلة في تلك الفترة، ورفض آراء الكلاسيك والنيوكلاسيك، وخلُص إلى أن الكساد لا يمكن أن يعالج تلقائيا، وأكد على دور الإنفاق الاستثماري للدول في زيادة الدخل الوطني، حيث أن زيادة الإنفاق العام تؤدي إلى رفع ميل الاستهلاك، مما يجعل كمية النقود ترتفع، الشيء الذي يخفض سعر الفائدة، ممّا يشجع على الاقتراض ليزيد الاستثمار، وبالتالي ترتفع نسبة التشغيل.

ثم أمدّ الكنزيون الجدد الفكر الاقتصادي بنماذج جديدة للنمو الاقتصادي، حيث قاموا بتحديد معدل النمو الواجب تحقيقه حتى يمكن بلوغ مستوى التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية الذي يعتمد على ثلاثة عوامل: تراكم رأس المال، النمو السكاني والتقدم التكنولوجي.

5-نظرية الدفعة القوية بالنمو الغير المتوازن:[4]

نشأة هذه النظرية تعود إلى كل من "ألبرت هيرشمان" و "فرنسوابرو" 1958 تقريبا، حيث تحدثت هذه النظرية عن ما يلي:

-أن سبب مشكلة التخلف ليست قلة الموارد الطبيعية أو المالية و إنما قلة المنظمين ذوى الحنكة و البصيرة على اتخاذ القرارات الاستثمارية الجريئة سواء أكانوا أفرادا أو جماعات (الدولة أو الحكومة).

---

[1]: د. علي جدوع الشرفات، مرجع سابق، ص. 34.
[2]:نفس المرجع، ص. 48.
[3]: شيبان آسيا،مرجع سابق، ص.23.
[4]: د. فرهاد محمد على الأهدان، مرجع سابق، 53،54.

–و أن الدفعة القوية للتنمية يجب توجيهها إلى قطاع اقتصادي بعينه (يمثل نقطة الانطلاق) فتكون أكثر فعالية و أوضح أثرا، على أن يتولى توجيه هذه الدفعة بعد ذلك إلى قطاع ثان، ثالث،... و هكذا. و تسمى بنظرية القطاع الرائد Leader Sector.

–تقول النظرية أن هدف التنمية الاقتصادية ليس خلق التوازن (كما كان الحال مع النظريات الأخرى) ، و إنما العكس بخلق حالة اختلال بين القطاع الذي تم اختياره و بقية القطاعات، فيؤدي ذلك إلى خلق جو من التحدي يدفع إلى الاهتمام ببقية القطاعات الأخرى.

المطلب الرابع: أهداف التنمية الاقتصادية

قد يكون من الصعب تحديد أهداف للتنمية الاقتصادية تكون هي نفسها لكل دول العالم، حيث هناك اختلاف بين كل دولة و أخرى في الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية، في الموارد في المساحة و في درجة التطور و التخلف، لكن ذلك لا يمنع وجود أهداف مشتركة تسعى الدول لتحقيقها:

1–زيادة الدخل القومي:

تعتبر زيادة الدخل القومي من أول أهداف التنمية الاقتصادية في الدول النامية بل هي أهم هذه الأهداف على الإطلاق . ذلك بان الغرض الأساسي الذي يدفع هذه البلاد إلى القيام بالتنمية الاقتصادية إنما هو فقرها و انخفاض مستوى المعيشة لأهلها و نمو عدد سكانها و لا سبيل إلى القضاء على هذا الفقر بانخفاض مستوى المعيشة و تحاشي تفاقم المشكلة السكانية إلا بزيادة الدخل القومي.[1]

2–رفع مستوى المعيشة:[2]

يعتبر تحقيق مستوى مرتفع للمعيشة من بين الأهداف الهامة التي تسعى التنمية الاقتصادية إلى تحقيقها في الدول النامية ، ذلك انه من المتعذر تحقيق الضرورات المادية للحياة من مأكل و ملبس و مسكن و غيره و تحقيق مستوى ملائم للصحة و الثقافة ما لم يرتفع مستوى معيشة السكان في هذه المناطق و بدرجة كافية لتحقيق مثل هذه الغايات.

[1]: توبين علي، مرجع سابق، ص. 5.
[2]:نفس المرجع، ص. 6.

إن تحقيق هذا الأخير لا يقف عند خلق زيادة في الدخل القومي فحسب بل يجب أن ترتبط هذه الزيادة بتغيرات جذرية في هيكل الزيادة السكانية لان زيادة السكان بنسبة اكبر من نسبة زيادة الدخل القومي تجعل من المعتذر تحقيق زيادة في متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل ومن ثم انخفاض مستوى المعيشة.

3-تحقيق عدالة اجتماعية في توزيع الدخول:

التفاوت في توزيع الثروات و الدخول يؤدي إلى إصابة المجتمع عادة بأضرار جسيمة حيث يعمل على تردده بين حالة من الغنى المفرط و حالة من الفقر المدقع هذا بالإضافة إلى انه غالبا ما يؤدي إلى إحداث اضطرابات شديدة فيما ينتجه المجتمع، ذلك لان الطبقة الموسرة (الغنية) التي تستحوذ على كل الثروة و معظم الدخل لا تنفق كل ما تحصل عليه من أموال بسبب صغر ميلها الحدي للاستهلاك و هي تكتنز الجزء الأكبر مما تحصل عليه من دخول بعكس الحال بالنسبة للطبقات الفقيرة التي يدفعها ارتفاع ميلها الحدي للاستهلاك إلى إنفاق كل ما تحصل عليه من أموال و هذا الجزء المكتنز يؤدي في الأجل الطويل إلى ضعف قدرة الجهاز الإنتاجي وزيادة تعطل العمال و من هنا تظهر أهمية التنمية الاقتصادية في التقليل من التفاوت في توزيع الدخول و الثروات.[1]

4-توفير الظروف العامة الملائمة لتنمية القطاعات الاقتصادية و يشمل ذلك توفير درجة من الاستقرار و الطمأنينة لتشجيع الاستثمار في مختلف الأنشطة الاقتصادية.[2]

5-السعي لتوفير الأساليب الفعالة و إتباع هذه أساليب في تسريع أنشطة الاقتصاد وصولا لتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة.[3]

[1]:نفس المرجع، ص. 6.
[2]: : د. علي جدوع الشرفات، مرجع سابق، ص. 11.
[3]:نفس المرجع، ص. 12.

المطلب الخامس: عقبات التنمية الاقتصادية

1-العقبات الاقتصادية: [1]

من أهم العقبات الاقتصادية التي تواجه عملية التنمية الاقتصادية:

أ-ندرة رؤوس الأموال و صعوبة تحقيق معدل مرتفع للتكوين الرأسمالي ، و المهم هنا هو ندرة رؤوس الأموال المستثمرة بالنسبة إلى عدد السكان أو بمعنى أخر نصيب الفرد من رؤوس الأموال المستثمرة . و يراعى أن مصدر كل استثمار هو الادخار و من ثم فيمكننا أن ننظر إلى مشكلة ندرة رؤوس الأموال المستثمرة على أنها مشكلة ضعف مستويات الادخار و التي تقف عقبة في سبيل تحقيق الاستثمار و خاصة في المراحل الأولى للتنمية الاقتصادية .

ب- انخفاض الكفاية الإنتاجية حيث يرجع انخفاض الكفاية الإنتاجية في الدول النامية عادة إلى نوع عناصر الإنتاج المستخدمة في العملية الإنتاجية، فالمهم هنا ليس كمية الإنتاج بل جودتها. فالدول النامية تفتقر عادة إلى بعض الثروات الطبيعية كالأراضي الزراعية الخصبة و القوى المحركة و المواد الخام اللازمة لبعض الصناعات . فالمشكلة هي العمل على زيادة هذه الثروات كما و نوعا ، أما فيما يتعلق بعنصر العمل فالمشكلة لا تكمن في زيادة عدد العمال و إنما تنحصر في تعليمهم و تزويدهم بخبرات جديدة و تدريبهم على استخدام الآلات و أساليب الإنتاج الحديثة.

ج-تفشي ظاهرة الاقتصاد المزدوج داخل اقتصاديات الدول النامية و بقصد بهذه الظاهرة وجود قطاعين منفصلين عن بعضهما داخل الاقتصاد القومي احدهما قطاع اقتصادي متقدم و الأخر قطاع تقليدي متخلف و الصلة بين القطاعين مفقودة ، فالقطاع الحديث في الدول النامية يبدو كجزء من عملية إعادة الإنتاج في الدول الرأسمالية.

[1]: توبين علي، مرجع سابق، ص.7.

2-العقبات الاجتماعية و السياسية و الفكرية: [1]

يؤثر النظام الاجتماعي الغالب في مجتمع ما على النشاط الاقتصادي لهذا المجتمع فالدول النامية تعترضها صعوبة التغلب على الكثير من المفاهيم و العادات و التقاليد و التي لم تعد تتلائم و متطلبات المجتمع الحديث و التي تؤثر تأثير سيئا على التنمية الاقتصادية منها :

-كثرة إنجاب الأطفال ما لا يتناسب مع دخل الفرد بحيث لا يمكن تعليمهم أو تهيئة الظروف الصحية و السكنية،

-الإسراف في الإنفاق على الاستهلاك و في هذا ما يحد من ندرة الأفراد على الادخار و لا يقتصر الإسراف في الدول النامية على الأفراد و إنما يتعداه على الحكومات التي تسرف في استخدام موارد المجتمع في أشياء لا تتفق مع مقتضيات التنمية.

أما المعوقات السياسية فتتمثل في غياب التنظيم السياسي القادر على تحقيق الاستقرار في الدولة و حتى لا تتغلب المصلحة الفردية على المصلحة العامة، فإن اتخاذ القرارات الاقتصادية التنموية و التي تؤدي لإحداث تغيرات عميقة تتطلب استقرار سياسيا في الدولة لكي تستطيع أن تعمل بجد لتغيير المجتمع نحو الأفضل و الخروج من المشاكل تدريجيا فوجود التنظيم السياسي الرشيد بالدولة من شأنه أن يجعل منها قوة قادرة على تحقيق التنمية الاقتصادية ، و بدون تكامل التنظيم السياسي بالدولة مع التنظيمات القانونية و الاجتماعية و الإدارية يتعذر القيام بتنمية اقتصادية فعالة و مستمرة.

3- العقبات التنظيمية و التكنولوجية:

تعتبر العقبات الإدارية من العقبات التي تواجه عملية التنمية الاقتصادية و التي تتمثل في نقص الكفاءات الإدارية و الفنية و المتخصصة و من أجل دفع عجلة التنمية إلى الأمام لابد من الابتعاد عن إتباع الأساليب الإدارية المعقدة و الروتين و البيروقراطية و العشائرية و الطائفية في شتى المجالات لأنها تعتبر من عوائق التنمية. إن التطوير الإداري ضروري في شتى المجالات و اللحاق بركب التقدم بما

[1]:نفس المرجع، ص,8.

يناسب كل دولة بالنسبة لنقل التكنولوجيا في الجهاز الإداري مع التكثيف و التركيز على الدورات التدريبية لرفع مستوى الجهاز الحكومي و القطاع الخاص سويا لأن القطاعين مسؤولين عن عملية التنمية الإدارية في الدولة[1].

وعليه فإن الدول النامية تحتاج إلى نقل تكنولوجيا بسيطة غير معّقدة أي بما يتناسب مع طبيعة وظروف الدول، لأن استخدام التكنولوجيا العالية دون دراسة كافية لاحتياجات الدول النامية عن نوع التكنولوجيا المطلوبة لن يحلّ مشكلات التنمية بل سيشكل عقبة أمامها[2].

4-العقبات الخارجية:

أما العقبات الخارجية التي تعوق عملية التنمية فيمكن تعريفها بأُنها :العقبات المرتبطة بالظروف الدولية، و كذلك العلاقات الخارجية للبلدان النامية بالبلدان الأجنبية في جوانبها الاقتصادية والتجارية و المالية وغيرها .و يتمّثل ذلك في شروط التبادل التجاري(أسعار السلع و تدهور شروط التجارة)، بالنسبة للبلدان النامية وسيطرة الشركات الاحتكارية الكبرى(متعددة الجنسيات)على السوق الدولية... الأمر الذي أدى إلى اختلال موازين البلدان النامية و بشكل خاص التجاري منه[3].

المطلب السادس: تمويل التنمية الاقتصادية

الفرع الأول: الموارد المحلية[4]

يتمثل التمويل المحّلي في الادخار الذي ينقسم إلى نوعين:الادخار الاختياري و الادخار الإجباري:

أولا-الادخار الاختياري:

و هو ما يقوم به الأفراد و الهيئات و المؤسسات طواعية و اختياريا و بمحض رغباتهم، دون تدخل قوة خارجية تجبرهم عليه .و تتمّثل المدخرات المحلية في مدخرات القطاع العائلي ومدخرات قطاع الأعمال.

[1]: نفس المرجع، ص. 8.
[2]: جمعون نوال، مرجع سابق، ص. 37.
[3]: نفس المرجع، ص. 37.
[4]:نفس المرجع، ص. 40.

1-مدخرات القطاع العائلي:

تتأتى عن طريق مدخرات الأفراد الذين يحصلون عليها من خلال دخلهم، و تحمل عادة صفات منها الادخار من أجل الحصول على قطعة أرض أو مباني سكنية، أو آلات زراعية، كذلك مدخرات تعاقدية مثل عقود التأمين، و يمكن أن تكون مدخرات على شكل شهادات استثمار أو أسهم و سندات .كما تعتبر أهم مصادر الادخار في الدول النامية و ذلك بالمقارنة مع الدول المتقدمة.

2-مدخرات قطاع الأعمال:

فهي مرتبطة ارتباطا وثيقا بالنّشاط الاقتصادي أي كلّما زادت أهمية هذا النّشاط زادت معه المدخرات و العكس صحيح .و ينقسم بين مدخرات القطاع الخاص و مدخرات القطاع العام.

ثانيا-الادخار الإجباري:

هو ذلك الجزء الذي يقتطع من دخول الأفراد بطريقة إلزامية، أو بعبارة أخرى هو ما يفرض على الأفراد من قبل قوة خارجة عن إرادتهم و يتمّثل أساسا في الادخار الحكومي و الادخار الجماعي.

1-الادخار الحكومي:

عبارة عن الفائض المتبقي الذي يحّققه القطاع الحكومي و يكون أحد مصادر تمويل التنمية الاقتصادية، فهو ينشأ نتيجة لزيادة إيرادات الحكومة عن نفقاتها الجارية و نتيجة لما يتسّنى للحكومة الحصول عليه عن طريق التضخم، حيث تقوم البنوك المركزية بإصدار نقود جديدة تستخدم الحكومة بعضها في مجالات الاستثمار.

و على العموم فإن القطاع الحكومي في الدول النامية باستثناء الدول البترولية يساهم بنصيب ضئيل في الادخار القومي بل غالبا ما يكون هذا القطاع في معظم هذه الدول سالبا-عجز في الميزانية- والسبب في ذلك هو قصور معدل الزيادة في الإيرادات عن ملاحقة معدل الزيادة في النّفقات.

2-الادخار الجماعي:

يقصد به ذلك الادخار الذي يقتطع من دخول بعض الجماعات في المجتمع بطريقة إجبارية، ويتمّثل هذا الادخار في أرصدة صناديق التأمينات الاجتماعية بكلّ أنواعها، وبالمقابل فإن المساهمين في هذا

الادخار يحصلون على مزايا مثل الخدمات الصحية والتّعويضات والمعاشات... ويعتبر هذا الادخار أكثر قبولا لدى الأفراد و الهيئات إذ أنّه يعمل على تأمين حياتهم و مستقبلهم و ضمان حقوقهم.

الفرع الثاني:التّمويل المصرفي[1]

يقصد به ذلك التّمويل الذي يتم عن طريق الجهاز المصرفي المحّلي، الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية.

تعتبر المصارف أهم المنشآت المالية في تزويد قطاع الأعمال بالاحتياجات التمويلية المتنوعة نظرا لعدم كفاية مواردها الذاتية .ويتم مقابلة هذه الاحتياجات التّمويلية عن طريق سوقين:سوق المال وسوق النّقد.

فالاحتياجات التمويلية الطويلة والمتوسطة الأجل تحصل عليها المؤسسات والشركات والأفراد عن طريق سوق المال في صورة إصدار سندات و أذون و عقود وقروض .بينما الاحتياجات التّمويلية القصيرة الأجل من قروض و تسهيلات تتم عن طريق سوق النّقد حيث تقوم المصارف التّجارية بأشكالها المختلفة بهذه المهمة (تقديم قروض و تسهيلات قصيرة الأجل).

الفرع الثالث:الموارد الخارجية[2]

إذا لم تكن المصادر الداخلية للتمويل كافية على الوفاء بحاجات الاستثمار في الدول النامية، أو كانت الحكومات في هذه الدول غير قادرة أو غير راغبة في اتخاذ القرارات المطلوبة للارتفاع بمستوى هذه المدخرات إلى ذلك الذي يتناسب مع متطّلبات التنمية الاقتصادية؛ أي نظرا لوجود فجوة ادخار واسعة،فإن هذه الحكومات تلجأ إلى مصادر خارجية للتمويل من أجل دعم مصادرها الداخلية .و يمكن حصر هذه الأخيرة في ثلاث مصادر أساسية هي:

- تعزيز حصيلة الصادرات.
- الاستثمارات الأجنبية(المباشرة و غير المباشرة).
- المنح و الإعانات الأجنبية.

[1]: نفس المرجع، ص.42.
[2]: نفس المرجع، ص.50.

1- تعزيز حصيلة الصادرات :

إن الزيادة في الصادرات تؤدي إلى زيادة الدخل القومي وهذه قد تؤدي إلى زيادة الإنفاق القومي فيزداد الطلب على السلع و الخدمات، و يكون هذا دافعا للمستثمرين على زيادة استثماراتهم و هو ما قد يفسر في النهاية انتعاش الاقتصاد القومي.

وتتصف صادرات الدول النامية بجمودها و قلة مرونتها ,بمعنى أن تغيير هيكلها و زيادتها من الأمور الصعبة التي تحتاج إلى جهد و مال و تخطيط ,وهذا كله لن يتيسر إلا بعد أجل معين ,وعلى ذلك لا يمكن للدول النامية بأي حال من الأحوال أن تعتمد على حصيلة صادراتها في تمويل عملياتها.

2-الاستثمارات الأجنبية:

و تأخذ شكلين:

أ-استثمارات أجنبية مباشرة:

هي تلك الاستثمارات التي يديرها الأجانب بسبب ملكيتهم الكاملة لها أو تملكهم لنصيب منها؛ مما يبرر حق الإدارة وغالبا ما تكون هذه المشروعات في شكل مزارع و مصانع و مناجم و غيرها من الأنشطة الإنتاجية.

و بكل تأكيد فإن هذا الشكل من أشكال حركة رؤوس الأموال الدولية هو المفضل من قبل الدول المضيفة لرأس المال الأجنبي .ذلك لأنّه يأتي لتمويل المشروعات الاقتصادية الجديدة، أو على الأقل لاقتناء مشروعات كانت قائمة، و من ثم فهو يساهم في دعم النمو الاقتصادي و ما ينتج عنه من خلق للثروة و مناصب العمل.

ب- استثمارات أجنبية غير مباشرة:

و هي استثمارات تأخذ شكل قروض أو شراء الأجانب للأوراق المالية (أسهم، سندات) في السوق المالية الوطنية، و هذا النوع من الاستثمار يبحث عن عائد معقول لرؤوس الأموال دون أن يترّتب عليه إشراف أو اتخاذ قرارات من قبل الأجانب.

إن هذا النوع من أشكال حركة رؤوس الأموال الدولية قد أصبح يشكل المصدر الرئيسي للتمويل على المستوى العالمي خلال العقدين الأخيرين، وعليه فإنّه يبدو الشكل المفضل ليس للبلدان المضيفة له فقط، بل ولأصحاب رؤوس الأموال الأجنبية و ذلك باعتباره سهل التصفية و التخّلص منه في حالة الضرورة (كوجود رغبة لدى أصحابه بنقله إلى بلدان أخرى أو تهريبه في حالة توّقع حصول أزمة نقدية أو مالية أو مصرفية في البلد المضيف).

3-المنح و الإعانات الأجنبية:

تتكون المساعدات الأجنبية من منح لا ترد فهي لا تدخل في نطاق المديونية، وإعانات تشمل القروض الطويلة الأجل التي تقدمها الدول المتقدمة أو الهيئات الدولية للدول النامية فهي (الإعانات) تعتبر من أهم مصادر التمويل للدول النامية ذات الدخل المنخفض.

خلاصة الفصل:

لقد تم الحديث في هذا الفصل عن الأسس النظرية لكل من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التنمية الاقتصادية، و ما يمكن استخلاصه هو ما يلي:

-يصعب تحديد مفهوم دقيق للم ص م و هذا لاختلاف المعايير المستعملة في كل دولة، من حجم العمالة، رأس المال و حجم المبيعات. و رأينا الأهمية البالغة التي تشغلها هذه المؤسسات اقتصاديا و اجتماعيا، من تقليص للبطالة ، توفير المواد للصناعات الكبرى.

-و فيما يتعلق بالتنمية الاقتصادية، لاحظنا أنه حتى منتصف القرن العشرين بدأ ينظر لها على أساس ظاهرة اقتصادية و يجب البحث و التعمق في دراستها، حيث كانت في السابق ينظر لها على أساس مرادف للنمو الاقتصادي. و التنمية الاقتصادية هي تلك العملية التي تستعمل مجموعة من الإجراءات و التدابير لإحداث تغييرات جذرية في هيكل الاقتصاد ، للوصول لأهدافها و التي هي زيادة الدخل الفردي و القومي و تحقيق الرفاه لأفراد المجتمع. كما يوجد العديد من العقبات التي يمكن أن تصعب من قيام التنمية الاقتصادية (مثل التمويل، التنظيم و التكنولوجيا ...).

الفصل الثانـي:

سياسات الجزائر في ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

الفصل الثاني: سياسات الجزائر في ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تمهيد:

بعد ما رأينا في الفصل الأول كل ما يتعلق بالإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مفاهيم و أنواع و خصائص...الخ، سوف نقوم في هذا الفصل بالتطرق إلى التطور التاريخي للمؤسسات ص م و سياسة الجزائر في ترقية و تطوير هذا قطاع.

حيث غداة الاستقلال تبنت الجزائر التوجه الاشتراكي لبناء الاقتصاد الوطني و اعتمدت على سياسة الصناعات الثقيلة و المؤسسات الكبيرة التي كانت تمول عن طريق ريع البترول ، لكن الجزائر تخلت عن هذه السياسة بعد فشلها في منتصف الثمانينات ، و قامت الجزائر بانتهاج نظام اقتصاد السوق للتماشي مع التحولات الاقتصادية في العالم.

و هكذا ازداد الاهتمام بالمؤسسات ص م لما لها من أهمية في الاقتصاد الوطني ، و بدأت الجزائر بسن قوانين و تشريعات لتنظيم هذا القطاع و و وضع سياسات و برامج و مؤسسات لدعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

لذا سنقوم في هذا الفصل بالتحدث في البحث الأول عن التطور التاريخي و التشريعي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، و في المبحث الثاني نتطرق إلى أساليب و هياكل دعم هذه المؤسسات.

المبحث الأول: التطور التاريخي و التشريعي للمؤ ص م في الجزائر

المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

لقد مر تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعدة مراحل و التي نذكرها في ما يلي:

1-مرحلة (1962-1979):

تميزت فترة الاستعمار الفرنسي بتدهور مختلف الأوضاع الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية وحتى الثقافية وعند التحدث عن وضعية المؤسسات الجزائرية آنذاك فإننا يجب أن نتحدث عن وضعية الم.ص.م والتي كانت حوالي % 98 منها مملوكة للمستوطنين الفرنسيين أما التي كانت مملوكة للجزائريين فقد كانت مساهمتها محدودة من حيث العمالة والقيمة المضافة. [1]

أما بعد الاستقلال قامت الجزائر بالاعتماد على القطاع العام لتنمية الاقتصاد، و في هذا الإطار تم تهميش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قامت الصناعة الوطنية على أساس الصناعة الثقيلة في إطار قائم على التخطيط المركزي ذي الطابع الاجتماعي، هذا ما أدى إلى تكوين مؤسسات وطنية كبيرة، تشغّل عددا كبيرا من العمال في مهن صناعية، خدمية وإدارية، تسمح لهم بكسب أجر معين، وكان للسلطات العمومية دافع لتحقيق المساواة بين المواطنين، والتقسيم المتساوي للخيرات الوطنية.

إذ أن التصنيع الذي تم إعلانه في الجزائر، ما كان سوى غطاء لعمليات التشغيل الجماعي، بهدف تكوين مجتمع متمدن، ففي نهاية الستينات كان الأجراء يمثلون 60 إلى 65% من المواطنين النشطين، في حين وصلت نسبتهم إلى 80% أي مليونين و490 ألف أجير، في هذه الفترة كانت المؤسسات العمومية هي الوحيدة السائدة.

ونظرا لهذه الوضعية فقد تم تهميش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولم تكن أيّ سياسة واضحة إزاء القطاع الخاص، وكانت تقتصر على الصناعة التحويلية التي كانت لديها خاصية عائلية وعلى الأكثر حرفية بدون أهمية كبيرة.[2]

---

[1]:عثماني عياشة، دور التسويق في زيادة تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (دراسة حالة شركة سيتسيفيس للمشروبات "بيبسي كولا" بولاية سطيف)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف، 2010-2011، ص. 131.

[2]: شيبان آسيا، مرجع سابق، ص. 42،43.

2-مرحلة (1980-1993) :

عرفت سنوات الثمانينات بداية ظهور عدة سياسات اقتصادية جديدة تحاول إحداث إصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني منها المخططين الخماسيين الأول (1980-1984) و الثاني (1985-1989) وهما يجسدان مرحلة الإصلاحات في ظل استمرار الاختيار الاشتراكي وإعادة الاعتماد نسبيا للقطاع الخاص حيث صدرت العديد من القوانين المتعلقة بالاستثمار(القانون المؤرخ في 1920/08/21) أو القوانين المتعلقة بإعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الاقتصادية (المرسوم 242/80) المؤرخ في 4 أكتوبر 1980 ، والإجراءات المتعلقة باستقلالية المؤسسات الاقتصادية المرسوم (192/88) المؤرخ في 4 أكتوبر 1988.[1]

و لقد شهدت هذه الفترة تطورات حيث مع الأزمة البترولية لسنة 1986، وانخفاض أسعار المحروقات أدى إلى انخفاض كبير في مداخيل الجزائر بنسبة 54%، مما أوجب بدء مرحلة الإصلاحات الاقتصادية سنة 1988، حيث قامت بإعادة الهيكلة، وقبلت الحكومة برنامجين للتصحيح الهيكلي الموضوع من طرف صندوق النقد الدولي، والبنك العالمي، مما أنتج تحوّلا هيكليا ومؤسساتيا تجسّد في قوانين تحفز الاستثمار بصفة عامة، والاستثمار الخاص بصفة خاصة، تحرير الأسعار، تحرير التجارة الخارجية، قانون النقد والقرض، قانون الاستثمار لسنة 1993، بالإضافة إلى قانون الخوصصة لسنة 1995 (خوصصة المؤسسات العمومية).[2]

3-مرحلة (1994-2004):

عرفت هذه المرحلة إصلاحات عميقة لتجسيد الإطار القانوني لاقتصاد السوق قصد الاندماج في الاقتصاد العالمي وتحقيق الأهداف التالية:

-إحلال اقتصاد السوق محل اقتصاد مسير إداريا؛

-البحث عن إعطاء فرصة أكبر من الاستقلالية للمؤسسات الاقتصادية؛

-تحرير أسعار التجارة الخارجية والمبادلات الدولية؛

[1]: عثماني عياشة، مرجع سابق، ص. 132.
[2]: شيبان آسيا، مرجع سابق، ص. 44.

-منح الاستقلالية للبنوك التجارية العمومية وبنك الجزائر.

وقد تم تنفيذ هذه الإصلاحات تحت مراقبة صندوق النقد الدولي من خلال التزام الجزائر بتنفيذ برامج الاستقرار الاقتصادي القصير المدى (1994/04/1 إلى 1995/05/31) و تطبيق برنامج التصحيح الهيكلي المتوسط المدى الذي يغطي الفترة (1995/03/31 إلى 1998/04/1) ،إضافة إلى اتفاقيات مع البنك الدولي (برنامج التعديل الهيكلي لسنة 1998 لمدة سنتين).[1]

إن هذه الإصلاحات وما رافقها من اتفاقيات دولية قد أدت إلى إرساء منظومة قانونية، ستمهد لا محالة نحو تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العديد من الأنشطة الاقتصادية،هذه المنظومة تجسدت من خلال[2]:

1-قانون تنمية الاستثمار رقم 01-03 الصادر في 08/20/ 2001؛

2-القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛

3-المرسوم المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛

4-صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

5-صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

6-إضافة إلى مجموعة متعددة من المراسيم المحددة والمنظمة لصناديق الدعم.

4-مرحلة (2004 إلى يومنا هذا):

تم التركيز في هذه المرحلة على تصميم و وضع حيز التنفيذ للبرامج الترقوية لتحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و كذا إعطاء القطاع دوره الحقيقي كمنشط اقتصادي جواري خاصة على مستوى الولايات الداخلية للوطن، و قد تم خلال هذه المرحلة تكريس ما يلي:[3]

- انعقاد الجلسات الوطنية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تحت الرعاية السامية لفخامة رئيس الجمهورية، التي انبثق عنها إنشاء صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 2004؛

- إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 2005 ؛

[1]:عمران عبد الحكيم ، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة –دراسة حلة البنوك العمومية بولاية المسيلة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادي و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006-2007، ص. 19.

[2]:نفس المرجع، ص. 20.

[3]:سمية بروبي، دور الإبداع و الابتكار في إبراز الميزة التنافسية للمؤسسات المتوسطة و الصغيرة-دراسة حالة مؤسسة المشروبات الغازية مامي- ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010-2011، ص. 41.

– إعطاء إشارة انطلاق البرنامج الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 2007 ؛
– تعزيز المعلومة الاقتصادية الخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تطوير جسور الترابط مع المنظومات الإعلامية للقطاعات الوزارية الأخرى تحسبا للتعاون و التكامل في 2008 ؛
– تنظيم أول طبعة للجائزة الوطنية للابتكار لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2009 .

المطلب الثاني: النصوص التشريعية المنظمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نظرا للأهمية البالغة لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الوطني كان على الدولة الجزائرية إقامة إطار قانوني ينظمها و يوجهها من خلال قوانين الاستثمارات منذ الاستقلال إلى يومنا هذا و التي نلخصها في ما يلي:

قانون 1963:

قانون 63-277 في 1963/7/26 المتعلق بالاستثمارات أول قانون عرفته الجزائر المستقلة، جاء مباشرة بعد الاستقلال، وقد كان موجها أساسا نحو المستثمرين الأجانب حيث يشير بوضوح إلى " **إن حرية الاستثمار معترف بها للأشخاص الطبيعيين و المعنويين الأجانب و ذلك حسب إجراءات النظام العام**"[1].

و لم يشر هذا القانون إلى رأس المال الوطني إلا في إطار الحديث عن الشركات المختلطة حيث نقرأ: "**تتدخل الدولة بواسطة الاستثمارات العمومية في إنشاء مؤسسات وشركات وطنية أو شركات مختلطة بمساهمة رأس المال الأجنبي أو الوطني بغرض تحقيق الشروط الضرورية لبناء الاقتصاد الاشتراكي، خاصة في النشاطات التي تمثل أهمية حيوية للاقتصاد الوطني**[2]" .

قانون 1966:

فصل الأمر رقم 66 – 284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 ، في المكانة المعطاة للقطاع الخاص والدور المنتظر منه تحقيقه في مجال التنمية الاقتصادية . و فد جاء لسد الثغرات التي ميزت القانون رقم 63-277 ، بالتعريف عن المبادئ التي يقوم عليها تدخل هذا رأس المال و بتحديد الضمانات و المنافع الممنوحة للرأس المال الخاص سواء كان أجنبيا أو وطنيا. مع التأكيد على دور الدولة و احتكارها

[1]: لخلف عثمان، مرجع سابق، ص.257.
[2]:نفس المرجع، ص.257.

للقطاعات الحيوية للاقتصاد حيث جاء فيه: " **و في الفروع المعتبرة حيوية بالنسبة للاقتصاد الوطني فإنه أحتفظ للدولة بحق المبادرة لتحقيق مشاريع الاستثمارات فيه**[1]".

و قد جاء هذا القانون في مادته الرابعة مقيدا لعملية إنشاء و إنماء المؤسسات الصناعية أو السياحية حيث يشترط على المستثمر الحصول على الرخصة المسبقة حسب مقاييس تصنيفية حددتها المادة 21، وميزت فيها بين التراخيص المقدمة إلى المستثمر الوطني و المستثمر الأجنبي حيث يراعى موقع و قطاع نشاط المؤسسة ، ومدى مساهمتها في تنمية اقتصاد البلد وفقا للمخططات و البرامج المسطرة في حين تؤخذ اعتبارات أخرى إذا تعلق الأمر بالمستثمر الأجنبي لمساهمته في فتح الأسواق الخارجية للتصدير، أهمية قيمة الأرباح التي تحصل عليها المؤسسة في الجزائر والتي تضاف إلى رأس المال، درجة الانتفاع من المواد الأولية المحلية.... .[2]

قانون 1982:

القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982، الذي يعتبر القانون الأول من نوعه في توضيح وتنظيم تدخل القطاع الوطني الخاص، حيث يلتزم على وجه الخصوص بإزالة الغموض المشار إليه أعلاه بخصوص الرخصة والحد الأقصى للاستثمار، وقد استبعد في مجاله رأس المال الأجنبي ونص على تحديد المجالات والمنافذ المخصصة للقطاع الخاص عشية كل مخطط وطني للتنمية.[3]

ولقد كانت لقانون 1982 على عكس القانونين السابقين 63 و1966، إشارة واضحة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المادة 11 منه المتعلقة بالميادين التي يجوز أن تنمو فيها نشاطات القطاع الخاص الوطني، حيث أكد على ضرورة تشجيع الاستثمارات في مثل هذه الميادين.[4]

و كانت أهم العراقيل التي تضمنها هذا القانون[5]:

- كانت الإجراءات القانونية تفرض على المستثمرين الوطنيين الإقامة على التراب الوطني، وهو التزام كان سببا في إبعاد المستثمرين الوطنيين غير المقيمين (المهاجرين) عن قطاع الاستثمارات

[1]: نفس المرجع، ص.259.
[2]: نفس المرجع، ص.259.
[3]: نفس المرجع، ص,261.
[4]: نفس المرجع، ص.262.
[5]: نفس المرجع، ص.264.

الاقتصادية لاستخدام مواردهم المالية في نشاطات موازية (الصرف غير القانوني، التجارة غير الرسمية...)

- اعتماده سياسة الاحتكار في توجيه الاستثمارات، حيث أعتبر بعض النشاطات غير مسموح الاستثمار فيها، فهي إما حكرا على القطاع العام أو أنها مشبعة.
- يعتبر السقف المخصص للاستثمار حاجزا أمام المستثمرين للحصول على التكنولوجيات وتحقيق درجة كبيرة للاندماج الصناعي.
- كانت إجراءات الحصول علي الرخصة المسبقة، عائقا أمام تحقيق العديد من المشاريع الاستثمارية.

قانون 1988:[1]

جاء قانون 88-25 المؤرخ في 1988/07/12 لتصحيح النقائص التي ظهرت عند تطبيق القوانين السابقة من خلال جملة التعديلات التي أعطت حرية أكبر المؤسسات، وسمحت لها بأن تبادر في أي مجال تريده، شرط أن يتماشى ذلك مع الخطة الوطنية المسطرة من السلطة، وأن لا يمس قطاعات السيادة الوطنية والإستراتيجية.

وأهم تعديل تضمنه هذا القانون، هو إلغاء كل من إجراء الاعتماد الذي كان مطبقا في قانون 1982، بإعطاء حرية غير مقيدة للمستثمرين الخواص. وأيضا إلغاء القيد المتعلق بالحد الأقصى لمبلغ الاستثمار، حيث مكن أصحاب رؤوس الأموال الوطنيين سواء المقيمين منهم في الجزائر أو غير المقيمين من إنشاء مؤسسات في الجزائر.

ورغم أنه جاء مقيدا في مجال تدخل القطاع الخاص في بعض القطاعات الإستراتيجية، إلا أنه كان يمثل حافزا أمام المستثمرين الخواص في إنشاء وترقية المؤسسات الصناعية الخاصة .

وعلى عكس ما ورد في القوانين السابقة، فإن قانون 88 لم يشر للامتيازات الممنوحة للاستثمار الخاص، بل ترك مهمة تحديد هذه الامتيازات (الجبائية والتخفيضات المالية) إلى ما تقره قوانين المالية.

[1]: نفس المرجع، ص.264،265.

قانون 1993:

لقد أعطى هذا مرسوم 93-12 المؤرخ في 1993/10/05 حرية مطلقة للمستثمرين في إحداث المؤسسات ضمن الأنشطة الاقتصادية الصناعية أو الخدمية غير المخصصة صراحة للدولة، و يشترط في ذلك فقط تقديم تصريح بالاستثمار من الوكالة الوطنية للاستثمار، هذا التصريح يشمل معلومات تقنية وطنية عن المشروع المراد إنشائه وذلك حتى يستفيد من مختلف الامتيازات والضمانات الممنوحة له حسب أهميته[1].

اعتبر هذا القانون حلا إستراتيجيا، الهدف من ورائه البحث عن الاستثمار الأجنبي المباشر ورؤوس الأموال الوطنية الخاصة والأجنبية باستثناء القطاعات المخصصة صراحة للدولة، وهذا عن طريق مختلف الضمانات و التحفيزات الجمركية الهامة بالإضافة إلى حرية المستثمرين مع إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي في فض النزاعات في حالة حدوثها. كما أعتبر حلا لمشكلة المديونية الخانقة الشيء الذي يسمح للجزائر بأن تسيطر على سياستها التنموية والنهوض بها و من محاسن هذا القانون، نجد أنه لم يطالب المستثمر بأي التزام يخص شروط إقامة المشاريع، كما أنه لم يتناول في أي من مواده تحديد سقف يحظى امتلاك رأس مال المؤسسة وعليه فإن هذا قد يبيح للمستثمر الأجنبي إمكانية امتلاك حصة 100 % للمشروع الاستثماري.[2]

الأمر رقم (01-03)أوت 2001:[3]

الأمر رقم (01-03) جاء ليعدّل ويتمّم قانون (12-93)، وهو يندرج ضمن سياق الإصلاحات الاقتصادية، بهدف إعطاء دفع جديد للاستثمار في الجزائر، وقد جاء بما يلي:

- التأكيد على حرية الاستثمار مع مراعاة التشريع والتنظيم.
- استقرار النظام القانوني الخاص بالاستثمارات، أي تعهّد الدولة بعدم تغيير الإطار التشريعي الذي يحكم الاستثمارات.
- التمويل الحرّ لرأس المال وعائداته، أي أن للمستثمر الأجنبي الحق في تحويل رأس ماله وعائدات استثماره إلى الخارج.

[1]:نفس المرجع، ص. 265.
[2]:نفس المرجع، ص.270.
[3]:شيبان آسيا، مرجع سابق، ص. 48،49.

- إنشاء الوكالة الوطنية للاستثمار، وهي تضم كل الهيئات التي لها علاقة بالاستثمار قصد تسهيله.
- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار، وهو تحت سلطة رئيس الحكومة، يكلّف بإعداد إستراتيجية وأوليات الاستثمار، ومكلّف باتخاذ القرارات في الآجال القصيرة.

<u>قانون ديسمبر 2001:</u>

قانون 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 و الذي يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و يهدف هذا القانون إلى تعريف المؤسسات ص م، وتحديد تدابير مساعدتها ودعم ترقيتها، وترتكز هذه السياسات على دراسات ملائمة تهدف إلى ترقية تنافسية المؤسسات، حيث تسخر السلطات العمومية الوسائل اللازمة لذلك. و يجب على الجماعات الإقليمية في إطار التنمية المحلية أن تبادر، طبقا لمهامها وصلاحياتها، باتخاذ كل التدابير اللازمة من أجل مساعدة ودعم ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة [1].

و يعطي هذا القانون شرعية للإستراتيجية المتخذة لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث حدّدت أحكامه المفهوم الدقيق لهذا النوع من المؤسسات، وعلى أساسه يتم دعم هذه المؤسسات وترقيتها من قبل مختلف السلطات العمومية عن طريق اتخاذ عدة تدابير نلخصها فيما يلي:[2]

- تحسين نوعية المعلومات الصناعية، التجارية، الاقتصادية والمهنية المتعلقة بالقطاع، وتسهيل الوصول إليها.
- تشجيع بروز مؤسسات جديدة والحثّ على تنافسيتها، والمساعدة على تحسين أدائها بتوفير المناخ الاستثماري الملائم.
- مساعدة المؤسسات بتكوين الموارد البشرية الملائمة، وتشجيع روح المقاولة والإبداع فيها، ولتحقيق هذا تمّ إبرام بروتوكول تعاون بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغرض ربط المؤسسة بالبحث العلمي.
- تسهيل حصول المؤسسات على الخدمات المالية اللازمة لاحتياجاتها عن طريق تحسين أداء البنوك في معالجة ملفات تمويلها.

---

[1]: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الجريدة الرسمية، العدد 77 ، المواد 3.2.1 ص:5.

[2]: شيبان آسيا، مرجع سابق، ص.49.

- تسويق وتصدير السلع والخدمات التي تنتجها هذه المؤسسات بترقية نوعية منتجاتها لتستجيب لمعايير الإنتاج الدولية.

المرسوم التنفيذي رقم 78/03 2003:

و الذي يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات للتكفل بالمؤسسات ص م و دعمها.

تعريف مشاتل المؤسسات: " هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و تكون في إحدى الأشكال التالية:

-المحضنة: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات،

-ورشة الربط: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة و المهن الحرفية ،

-نزل المؤسسات: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

و تنشأ هذه المشاتل بموجب مرسوم تنفيذي و توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات ص م.

أهداف المشاتل:

-تطوير التآزر مع المحيط المؤسساتي،

-المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها،

-تشجيع بروز المشاريع المبتكرة،

-تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد،

-ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة،

-تشجيع المؤسسات على تنظيم أفضل،

-العمل على أن تصبح على المدى المتوسط، عاملا استراتيجيا في التطور الاقتصادي في مكان تواجدها.

مهام المشاتل:

-استقبال و احتضان و مرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة و كذا أصحاب المشاريع،

-تسيير و إيجار المحلات (احتضان أصحاب المشاريع بوضع محلات تحت تصرفهم تتناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة و احتياجات نشاطات المشروع) ،

-تقديم الخدمات (تضع تحت تصرف المؤسسات المحتضنة تجهيزات المكتب و وسائل الإعلام الآلي و استعمال التكنولوجيا الحديثة و بعض الخدمات الأخرى)،

-تقديم إرشادات خاصة.[1]

المرسوم التنفيذي رقم 03-80 2003 :

و الذي يتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و م و تنظيمه و عمله.

و يعد المجلس جهاز استشاري يكلف بترقية الحوار و التشاور بين المؤسسات ص م و جمعياتها المهنية من جهة ، و السلطات العمومية من جهة أخرى.

و يتمتع المجلس بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي.

مهام المجلس:

-ضمان الحوار و التشاور بشكل دائم و منتظم بين السلطات العمومية و الشركاء الاجتماعيين الاقتصاديين حول المسائل ذات المصلحة الوطنية التي تتعلق بالتطور الاقتصادي، و ترقية المؤسسات ص م بصفة خاصة،

-تشجيع و ترقية إنشاء جمعيات مهنية جديدة،

-جمع المعلومات الاقتصادية من مختلف الجمعيات المهنية و منظمات أرباب العمل ، و بصفة عامة من الفضاءات الوسيطة التي تسمح بإعداد سياسات و إستراتيجيات لتطوير القطاع.[2]

[1]: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 03-78 المؤرخ في 2003/02/25 يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية، العدد 13، المواد:7،6،5،4،3،2،1، ص.14.

[2]: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 03-80 المؤرخ في 2003/02/25 يتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و م و تنظيمه و عمله ، الجريدة الرسمية، العدد 13، المواد. 3،2،ص.22.

مرسوم تنفيذي رقم 08-323 في 2008:

المؤرخ في 2008/10/14 و الذي يتضمن إحداث جائزة وطنية للابتكار لفائدة المؤسسات ص م ، و تخصص الجائزة لمكافأة هذا المؤسسات و هذا لتشجيعها على الابتكار.

و تمثل الجائزة في منح ميداليات و شهادات استحقاق و مكافآت مالية لأحسن مؤسسة مبتكرة .

و يحدد المبلغ كالآتي :

-1.000.000 دج للفائز الأول،

-800.000 دج للفائز الثاني،

-600.000 دج للفائز الثالث.

يسلم الجائزة الوزير المكلف بالمؤسسات ص م سنويا.[1]

[1]: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 08-323 المؤرخ في 14/10/ 2008 يتضمن إحداث جائزة وطنية للابتكار لفائدة المؤسسات ص م ، الجريدة الرسمية، العدد60، المواد. 4،3،2، ص.6.

المبحث الثاني: هيئات و برامج دعم المؤسسات ص م في الجزائر

المطلب الأول: هيئات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1-وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

لقد تم إنشاء وزارة منتدبة خاصة بقطاع المؤسسات ص م سنة 1991 م ثم تحولت إلى وزارة كالوزارات الأخرى و وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 211-94 المؤرخ بـ 18 جويلية 1994 ارتقت إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية وذلك من أجل ترقية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتوسعت صلاحياتها طبقا للمرسوم 190-2000 المؤرخ في 11 جويلية سنة 2000 حيث أصبحت مكلفة بما يلي :[1]

-حماية طاقات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الموجودة و تطويرها؛

-ترقية الاستثمارات المنشأة والمطورة للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

-ترقية استثمارات الشراكة ضمن قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

-ترقية وسائل تمويل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

-ترقية المناولة،

-التعاون الدولي والإقليمي و الجهوي في هذا المجال؛

-تحسين فرص الاستفادة من العقار الموجه لنشاطات الإنتاج والخدمات؛

-إعداد الدراسات الاقتصادية المتعلقة بترقية هذا القطاع؛

-إعداد الدراسات القانونية لتنظيم القطاع؛

-تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

-تجهيز المنظومات الإعلامية لمتابعة نشاطات هذا القطاع و نشر المعلومات الاقتصادية؛

ولقد أنشأت تحت إدارة هذه الوزارة عدة مؤسسات متخصصة وهي :المشاتل وحاضنات الأعمال، مراكز التسهيل والمجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تعمل على ترقية هذا القطاع.

[1]: عثماني عياشة، مرجع سابق،ص. 134،135.

أ–المشاتل و حاضنات الأعمال:[1]

ب–مراكز التسهيل:[2]

وهي "مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"

أولا : أهداف مراكز التسهيل :

وتسعى لتحقيق العديد من الأهداف منها :

- وضع شباك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين وتقليص آجال إنشاء المشاريع.
- تسيير الملفات التي تحضى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية .
- تطوير التكنولوجيات الجديدة وتثمين البحث والكفاءات .
- تطوير النسيج الاقتصادي المحلي ومرافقة المؤسسات"**م.ص.م**"على الاندماج الاقتصادي الوطني والدولي.

ثانيا: وظائف ومهام مراكز التسهيل :

وتتكلف هذه المراكز بمهام عديدة أهمها:

- دراسة الملفات والإشراف على متابعتها وتجسيد اهتمام أصحاب المشاريع وتجاور العراقيل أثناء مرحلة التأسيس .
- مرافقة أصحاب المشاريع في ميداني التكوين والتسيير ونشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار .
- دعم تطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة وتقديم الاستشارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق والتكنولوجيا والابتكار ويدير مركز التسهيل مجلس توجيه ومراقبة ويسيره مدير.

[1]:سبق التطرق لها في المطلب 2: النصوص التشريعية المنظمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
[2]: لخلف عثمان، مرجع سابق، ص.281،282.

ج- المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:[1]

2-الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب (ANSEJ) :[2]

أنشأت هذه الوكالة بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 16 صفر عام 1417هـ الموافق لـ 02 يوليو سنة 1996 ويحدد هذا المرسوم الإطار العام لدعم تشغيل الشباب، فكما جاء في المادة 2 من هذا المرسوم أن دعم الشباب يتم من خلال:

-تشجيع إحداث أنشطة إنتاج السلع والخدمات من قبل الشباب ذوي المشاريع.

-تشجيع كل أشكال الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لاسيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف.(1)

وتقوم الوكالة الوطنية بالمهام التالية [3]:

- تشجع كل الأشكال والتدابير المساعدة على ترقية تشغيل الشباب من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأول.
- تقوم بتسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب ومنها الإعانات، التخفيضات في نسب الفوائد .
- تتابع الاستثمارات التي ينجزها أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط.
- إتاحة المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطاتهم .
- تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع والمتعلقة بالتسيير المالي وتعبئة القروض.
- إقامة علاقات مالية متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي لتمويل المشاريع و إنجازها واستغلالها.

[1]: سبق التطرق لها في المطلب 2: النصوص التشريعية المنظمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

[2]: ليلى لولاشي، مرجع سابق،ص. 90-93.

[3]: لخلف عثمان، مرجع سابق، ص. 283.

- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات، وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير والتنظيم ويسير الوكالة مجلس توجيه ويديرها مدير ومجلس مراقبة .

- **شروط الوكالة لدعم المؤسسات:**

تضع الوكالة مجموعة من الشروط الإدارية التي يجب أن يستوفيها طالب الدعم منها:

-أن تنشأ من طرف شاب بمفرده أو مجموعة من الشباب (1 إلى 10).

-أن لا يكون الشباب أصحاب المؤسسات يشغلون مناصب عمل مأجورة عند تقديم ملفاتهم.

-يتراوح سن الشباب أصحاب المؤسسات بين 19 و 35 سنة، فيما يخص المسير يمكن أن يصل السن إلى 40 سنة.

-تعهد بخلق منصبين شغل دائمين إضافيين.

-الحد الأقصى للاستثمار هو 4 ملايين دينار جزائري ومن المقر رفع هذا السقف إلى 10 ملايين دينار جزائري.

-أن يساهم الشباب أصحاب المشاريع في الاستثمار بأموالهم الخاصة حسب مستوى الاستثمار.

- **الامتيازات الممنوحة للمؤسسات من طرف ANSEJ:**

تساعد الوكالة الشباب الراغبين في إنشاء مؤسساتهم الخاصة، وتقدم لهم بعض الإعانات لتحقيق هدفهم.

تمنح الوكالة نوعين من الإعانات:

أ- الإعانات المالية:

-القروض بدون فائدة: حيث تمنح الوكالة للمؤسسات المصغرة قروضا بدون فائدة في حالة التمويل الثنائي أو الثلاثي.

-تخفيض نسبة الفائدة: يكون هذا التخفيض في حالة التمويل الثلاثي حيث تأخذ الوكالة على عاتقها تسديد نسبة من فوائد القرض الذي تحصل عليه المؤسسة من البنك، تدفع نسبة التخفيض من حساب

الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب بطلب من المؤسسات الائتمانية، ويتحمل المستفيد من القرض فارق نسبة الفائدة غير الخاضع للتخفيض.

ب-الإعانات الجبائية والشبه جبائية:

تستفيد المؤسسة من تسهيلات جبائية وشبه جبائية تختلف بين مرحلة إنشاء المؤسسة ومرحلة الاستغلال.

-في مرحلة تنفيذ المشروع:

-الإعفاء من حقوق التسجيل لعقود تأسيس المؤسسة.

-الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات.

-الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) لشراء التجهيزات التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.

-الإعفاء من رسوم نقل الملكية بـ 8 % على الاكتسابات العقارية.

-في مرحلة استغلال المشروع:

(لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط أو 6 سنوات للمناطق الخاصة):

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات (IBS).

- الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG).

- الإعفاء الكلي من ضريبة الدفع الجزافي (VF).

- الإعفاء الكلي من الرسم على النشاط المهني (TAP).

-الاستفادة من المعدل المخفض بـ 9% لاشتراكات أصحاب العمل فيما يتعلق بالمرتبات المدفوعة لإجراء المؤسسة المصغرة، بدلا من 26% المحددة حاليا من قبل الضمان الاجتماعي.

- **أنواع التمويلات التي تقدمها ANSEJ:**

تمول المؤسسات المصغرة وفق ثلاث أشكال:

-التمويل الخاص:

في هذه الحالة يكون رأس مال المؤسسة ملكا كلية لصاحبها و تساهم ANSEJ في إنشاء المؤسسة من خلال تقديمها للإعانات الجبائية والشبه جبائية .

-التمويل الثنائي:

في هذه الحالة يكون رأس المال مساهمة مالية من قبل المؤسسين، والثاني قرض بدون فائدة من الوكالة (ANSEJ).

- التمويل الثلاثي:

في هذه الحالة رأس المال يتكون من مساهمة المؤسسين والوكالة ، والجزء الثالث قرض بنكي تتولى الوكالة تغطية جزء من الفائدة المفروضة عليه.

3- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI :[1]

بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01-03 والمتعلق بتطوير الاستثمار جاءت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لتحل محل الوكالة الوطنية لدعم ومتابعة الاستثمار سابقا "APSI" في 20 أوت من عام 2002، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تعنى بخدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب وتعتبر هذه الوكالة خصوصا في الجزائر التي تشهد تحولا اقتصاديا عميقا باتجاه اقتصاد السوق والانفتاح على الرأس المال الخاص ضمن إطار إعادة الهيكلة، الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة والترويج لها واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة.

وترتبط إداريا بصفة مباشرة برئاسة الحكومة ومهمتها تسهيل الاستثمار وتبسيط الإجراءات إلى أقصى الحدود الممكنة تجاه المستثمرين وكذا التعريف بفرص الاستثمار في الجزائر، كما أنها تجسد تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادي وتحرير الاستثمارات الخاصة الوطنية والأجنبية من خلال مساعدة المستثمرين على إنجاز مشاريعهم وتوفير كل المعطيات لهم خاصة ما تعلق الأمر بالمحيط الاقتصادي ومناخ الاستثمار والعمل على تطوير وترقية مجالات وأنماط أخرى جديدة التي ينطوي عليها الاستثمار، وضمن هذا الإطار فهي تتولى المهام التالية:

[1]:نفس المرجع، ص. 285،286.

- تزويد المستثمر بكل الوثائق الإدارية الضرورية لإنجاز الاستثمار.
- تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة، أو رفض منحه إياها.
- ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها.
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم.
- تسهيل القيام بالإجراءات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشبابيك الوحيدة كهياكل إدارية لا مركزية.
- تسيير المزايا المرتبطة بالاستثمارات.
- تسيير صندوق دعم الاستثمار لتطويره والنهوض به.
- المشاركة في تطوير وترقية مجالات وأشكال جديدة للاستثمار.
- التأكد من احترام الالتزامات التي يعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء .

في مجال ترقية الاستثمار فالوكالة تضطلع بتنظيم مؤتمرات وملتقيات مهنية وأيام دراسية وإعلامية، كما أنها تسند إلى مصالح مركزية مختصة بعمليات التوثيق وقاعدة بيانات معلوماتية إلى جانب ذلك فهي تقوم بنشر دلائل ومنشورات وكتيبات متعلقة بفرص الاستثمار حسب المناطق وحسب التخصصات في مجال الدراسات والبحث والتطوير الخاص بالمشاريع الاستثمارية فهي تشارك في تحديد المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، كما تساهم في ترقية المناطق وإنشاء أرضية للمشاريع، المراقبة التكنولوجية والاقتصادية والقانونية وكذا البحث واستغلال فرص التعاون، في المجالات التقنية وكذا المالية.

وانطلاقا مما سبق نستطيع القول أن مهام الوكالة الوطنية تتمحور حول ثلاث نقاط أساسية:

1- تعريف المستثمر العربي والأجنبي بفرص الاستثمار المتاحة والترويج لهذه الفرص عبر مختلف وسائل الدعاية والنشر، وإبراز الضمانات والتسهيلات التي تمنح لغايات تشجيع الاستثمار.

2- جمع وتنسيق ونشر الدراسات اللازمة لتشجيع استثمار رؤوس الأموال العربية والأجنبية في مختلف المشاريع الاقتصادية، وإجراء الاتصالات مع من يرغب في الاستثمار بالجزائر.

3- الإجابة عن الاستفسارات الواردة بشأن المعلومات الإحصائية والاقتصادية والمالية والقانونية من الجهات التي تعني الاستثمار وتعريف تلك الجهات بجميع النواحي والمؤسسات ذات العلاقة بالاستثمار في الجزائر.

4-الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة(ANDPME):

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 03ماي 2005.

- **مهام الوكالة:**[1]

- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان متابعته،

- ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

- متابعة ديمغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الإنشاء و توقيفه و تغييره،

-ترقية الابتكار التكنولوجي و استعمال المؤسسات ص م لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال الحديثة بالتعاون مع المؤسسات و الهيئات المعنية،

- جمع واستغلال ونشر معلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

-التنسيق مع الهياكل المهنية بين مختلف برامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات ص م .

5-صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تم إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002.

[1]: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 05-165 المؤرخ في 2005/05/3 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات ص م ، الجريدة الرسمية، العدد32، المواد. 5، ص.28،29.

يهدف صندوق ضمان القروض إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الأجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية، وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك.

- **خصائص نظام ضمان القرض:**[1]

يخدم هذا الصندوق السياسة العامة للحكومة على اعتبار أن مخصصاته تتكون من مساهمات الدولة، ويقدم الصندوق المساعدات للمؤسسات التي استوفت معايير الأهلية للقروض البنكية، لكن لا تملك ضمانات أو تملك ضمانات غير كافية. يمكن أن تصل نسبة ضمان القرض إلى 70% ويتم تحديدها من طرف مجلس الإدارة للصندوق، ويقدم الدعم للمؤسسات المنخرطة فيه والتي تدفع علاوة سنوية أقصاها 2% من مبلغ القرض خلال كل فترة الاقتراض.

- **ميكانيزم نظام صندوق ضمان القروض:**[2]

يمكن تلخيص ميكانيزم عمل الصندوق كما يلي:

-تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بطلب القرض من البنك.

-تطلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الصندوق ضمان القرض البنكي.

-يقدم الصندوق شهادة ضمان القرض لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-تدفع المؤسسة العلاوة السنوية خلال مدة القرض.

في حالة عدم قدرة المؤسسة على تسديد قيمة القرض يقوم الصندوق بتعويض البنك حسب نسبة الضمان المتفق عليها.

المطلب الثاني: برامج دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1-برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها:[1]

[1]: ليلى لولاشي، مرجع سابق، ص. 97.
[2]:نفس المرجع، ص .97.

يعتبر البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر منعطفا هاما في تاريخ الإصلاحات الاقتصادية التي سطرتها الحكومة الجزائرية، حيث كان من أبرز أهدافه تحقيق النمو والتوازن على المستويين الداخلي والخارجي عن طريق تشجيع الاستثمار ودعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار غطاء مالي بقيمة 01 مليار دينار سنويا يمتد إلى غاية سنة 2013 ، وهو يتكامل مع البرامج القطاعية للوزارات والهيئات الأخرى المكلفة بترقية المنظومة المؤسسية الاقتصادية، كما يسعى إلى ضمان استمرارية منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحافظتها على مكانتها في السوق الوطنية والتأقلم مع متطلبات اقتصاد السوق . ويشتمل البرنامج على مرحلتين هما:

أ .مرحلة تكييف المحيط 2001-2005

ب .مرحلة الضبط والتنفيذ 2006-2013

- **أهداف برنامج التأهيل:**

من أهداف برنامج التأهيل نجد:

-قيادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف السماح لها بتحسين تنافسيتها، وتحقيق المعايير الدولية للتنظيم والتسيير لغرض تقوية تنميتها المستقبلية؛

-جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على التحكم في التطورات والتقنيات والأسواق والتنافسية على مستوى الجودة والسعر والابتكار؛

-ترقية رأس المال البشري بواسطة التكوين المستمر، الحفاظ على العمالة الموظفة والتخفيف من البطالة؛

-ضمان استمرار وتطوير منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تحسين مستوى الخدمات العمومية وتحسين التمويل من حيث التنظيم وحجم القروض.

- **محاور برنامج التأهيل:**

يتمحور برنامج التأهيل الممول من قبل المساعدات المقدمة من طرف الإتحاد الأوروبي في إطار تأهيل الاقتصاديات المحلية للاندماج في المنطقة الحرة الأورومتوسطية في مجالات عديدة وتتم على مستويين:

أ _التأهيل على مستوى المؤسسة :

[1]:رابح حميدة، إستراتيجيات و تجارب ترقية دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في دعم النمو و تحقيق التنمية المستدامة (دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية و التجربة الصينية)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2010-2011، ص.98-100.

حيث يتم تحديث أنماط التسيير والإدارة وتحديث وسائل الإنتاج المتقادمة وطرق الإنتاج المستخدمة، وإتاحة الإعلام الاقتصادي اللازم سواء المتعلق بالقضايا الاقتصادية للمؤسسة أو بالمحيط الخارجي للمؤسسة.

وتشمل عملية التأهيل المؤسسات التي تمتلك المقدرة على النمو واكتساب حصة في الأسواق المحلية أو الإقليمية، كما تمتد عملية التأهيل لبعض الجمعيات المهنية نظرا لدورها في الحوار مع السلطات العمومية وفي توصيل المعلومات والتوجهات إلى المؤسسات.

ب _التأهيل على مستوى المحيط :

وفي هذا المستوى، يتم تهيئة محيط المؤسسة ليكون أكثر استجابة لنموها وتطورها واستمرارها من خلال تهيئة الجوانب التالية:

-المحيط القانوني والإداري والتنظيمي،

-المحيط العقاري،

-المحيط المالي والمصرفي،

-المحيط الجبائي.

- **الهيآت المشرفة على عمليات التأهيل:**

وتتمثل هذه الهيآت فيما يلي:

-الصندوق الوطني للتأهيل :

ومن المهام التي يسهر على القيام به:

-وضع السياسة العامة لتأهيل المؤسسات؛

-تسيير الإعانات المقدمة في إطار اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي؛

-تقديم الإعانات المتعلقة بالتأهيل على ضوء قرارات التأهيل الصادرة عن اللجان الجهوية للقيادة؛

-الإشراف والمتابعة لأنشطة وأعمال اللجان الجهوية؛

-المشاركة في تمويل عمليات التأهيل التكنولوجي.

ب _اللجان الجهوية للقيادة :

وهي هيئات تقنية تتكون من خبراء ومتخصصين لهم القدرة الفنية والمهنية التي تمكنهم من اتخاذ قرار التأهيل وتقوم بالمهام التالية:

-مساعدة المؤسسات في مجال إعداد مخططات التأهيل وتحديد أفضل طرق التمويل؛

-تقديم قرارات التأهيل.

وتتكون اللجان الجهوية للقيادة من مكتب التسهيلات والتدعيم ومكتب التأهيل وتتوزع اللجان الجهوية للقيادة على عشر مناطق جهوية تظم جميع الولايات.

ومن المزمع تخصيص غلاف مالي قدره 230 مليار دج لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها 160مليار دج لغرض تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال برنامج التنمية الخماسي2010-2014.

2-برنامج التعاون الدولي:

إن التطورات الحاصلة في العالم أدت بالجزائر إلى إقامة عدة علاقات تعاون و شراكات لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هذا لمسايرة هذه التطورات خاصة في مجال المؤسسات ص م .

2-1-برنامج التمويل المشترك الأورو جزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:[1]

اتفقت الحكومة الجزائرية واللجنة الأوروبية على توقيع برنامج مشترك لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بهدف تقوية القطاع الخاص من خلال رفع مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الصناعات الصغيرة والمتوسطة (PME, PMI) في النمو الاقتصادي وخلق مناصب الشغل.

وتطبيق هذا البرنامج يكون من خلال 3 أساليب أو طرق، أي تقسيم هذا البرنامج إلى 3 أجزاء:

***الجزء الأول:** في هذا الجزء يقدم المشروع دعم مباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تشخيصها ومساعدتها على القيام بعملية إعادة التأهيل، وتنفيذ مخططاتها.

-مساعدتها في الحصول على القروض الاستثمارية من البنوك.

-عقد دورات تكوينية وإعلامية وإقامة مشاريع مشتركة (أوروبية-جزائرية).

وتستفيد من هذه الخدمات كل المؤسسات الصناعية و الخدماتية التي لها علاقة بالصناعة، وحتى تستفيد من هذا البرنامج يجب أن تتوفر فيها الشروط التالية:

[1]: ليلى لولاشي، مرجع سابق،ص. 101،100.

-أن يعمل بها من 10 إلى 250 عامل دائم.

-تقديم 3 ميزانيات ضريبية.

-أن تصرح عن نشاطها لدى الهيئات الضريبية.

-أن تكون مسجلة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS.

***الجزء الثاني:** مساعدات هذا الجزء موجهة إلى المؤسسات المالية التي لها علاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة البنوك منها وهذه المساعدات تكون على شكل خبرات ونصائح تكوينية لمساعدة المؤسسات المالية على تطوير وسائل جديدة في مجال منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة مؤسسات رأس مال المخاطر، التمويل التأجيري، صناديق الاستثمار، صناديق ضمان تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عملية التمويل.

***الجزء الثالث:** يركز هذا الجزء على تقوية ودعم مجالات الشراكة (الأوروجزائرية). و دعم نشاطات المقاولة الباطنية، وإنشاء معاهد تكوين بمسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتكوين إطارات مختصة في هذا المجال. وكذا إنشاء شبكة وطنية للإعلام خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يطبق هذا البرنامج خلال مدة تصل إلى 5 سنوات، مع تمويل بقيمة66000.000 أورو، منها 57.000.000 أورو من قبل اللجنة الأوروبية، و 5000.000 أورو من قبل الحكومة الجزائرية و 4000.000 أورو تمثل مساهمة المؤسسات المستفيدة من البرنامج.

ويقوم تسيير البرنامج الوزارة الجزائرية واللجنة الأوروبية وممثلين عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأكثر نجاحا، وذلك من خلال مجموعة مختلطة من الخبراء الدائمين ومستشارين جزائريين وأوروبيين. فالمستشارين الأوروبيين يمتلكون المعرفة والخبرة التكنولوجية والأسواق الخارجية، بينما المستشارين الجزائريين على دراية بأنواع المنتجات وطرق التسيير المحلية وكذا القدرات الإدارية للمسيرين الجزائريين.

ولقد بدأ التطبيق الفعلي لهذا البرنامج خلال عام 2003 على مستوى عدة مناطق من الوطن.

2-2-التعاون مع البنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية:[1]

[1]:نفس المرجع ،ص.102.

يتم التعاون مع البنك العالمي وبالخصوص مع مؤسسة التمويل الدولية (SFI) حيث تم إعداد برنامج تعاون تقني مع شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات لوضع حيز التنفيذ " بارومتر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة " قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها، وسيتدخل أيضا هذا البرنامج في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط، وكذلك التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لتأهيل المؤسسات في فرع الصناعات الغذائية ، كما قام برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) بتخصيص مبلغ 11.4مليون دولار لعصرنة وتحديث قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير أدوات الإنتاج وتشجيع الاستثمار.

2-3-التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية:[1]

لدعم استحداث نظم معلوماتية وإحداث حاضنات نموذجية لرعاية و تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا إنشاء ورشة حول ترقية التمويلات بالاشتراك مع كل من ماليزيا، اندونيسيا وتركيا، تحت غطاء مالي قدره 1.5 مليون دولار.

2-4-التعاون الجزائري الكندي :[2]

في إطار صندوق تطوير القطاع الخاص، تم تخصيص غلاف مالي قدره 10 ملايين دولار كندي من طرف هذا الشريك من أجل تسهيل التعرف المتبادل على القطاعات الخاصة الجزائرية والكندية، دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بتمكينه من الحصول على المهارة والخبرة الكندية من أجل تحسين إنتاجه.

– تشجيع عملية تخفيف العراقيل التي تعترض توسيع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وهكذا فمنذ وضع هذا الغلاف المالي فقد تم تجسيد 72 عملية :

60 عمليات خصت المؤسسات في كل القطاعات لاكتساب الخبرة والمساعدة التقنية والتكوين وكذا الاستشارات في مجال التنظيم والتسيير مع التركيز أكثر على قطاع الصناعات الغذائية.

[1]: نفس المرجع ،ص.102.
[2]:لخلف عثمان، مرجع سابق، ص.308.

10 عمليات خصت المؤسسات العمومية التي لها علاقة مباشرة مع القطاع المالي والاقتصادي كلجنة مراقبة أعمال البورصة ووكالة ترقية ودعم الاستثمارات ومتابعتها وبورصة التنمية والشراكة.

02 عملية خصت علاقات العمل للمقاولين الاقتصاديين لكلى البلدين.

2-5-التعاون الجزائري الأسباني :[1]

قد تم أيضا إبرام اتفاق مع الطرف الإسباني لتكوين تقنيين وإطارات مسيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرع الجلود وهذا قصد تمكينهم من اكتساب تقنيات الإنتاج والتسيير الجديدة والمعمول بها في هذا البلد.

2-6-التعاون الجزائري الجنوبي الإفريقي :[2]

في إطار اللجنة المختلطة الجزائرية الجنوب الإفريقية الأولـ تم تسجيل أعمال تأهيل تقني وتسييري تخص فروع الرخام والصناعة المنجمية وكذا إنجاز دراسة من أجل وضع نظام إعلامي اقتصادي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع هذا الشريك.

2-7-التعاون مع فرنسا:[3]

لقد تم إبرام اتفاق مع الجمعية الدائمة لغرف الحرف بفرنسا لتكوين 48 منشطا في إطار التعاون بين البلدين ، ويتم التحضير لمشروع تعاون مع المجلس الجهويAlpes-Rhome ومجموعة من ولايات الشرق سطيف، عنابه، قسنطينة.

2-8- التعاون مع ألمانيا[4] :

في إطار التعاون بين البلدين وخصوصا في مجال التكوين والاستشارة، قام البلدين بوضع برنامج التعاون الجزائري الألمانيGTZ لتكوين 200 مستشارا مختص في المؤسسات المتوسطة والصغيرة وتشخيص وضعية 30 مؤسسة.

---

[1]:نفس المرجع،ص.308.

[2]: نفس المرجع،ص.308.

[3]: مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة و الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المستدامة (دراسة حالة الاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات ص م حالة ولاية تبسة)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامهة فرحات عباس سطيف، 2008-2011، ص. 120.

[4]:نفس المرجع،ص.120.

2-9- التعاون مع ايطاليا[1] :

تعتبر تجربة ايطاليا من أنجح التجارب في مجال دعم وترقية المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة وتأتي هنا اتفاقية الجزائر مع ايطاليا لتنفيذ خطة قرض مقدر ب 52.5 مليار ليرة ايطالية لفائدة المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في ميادين اقتناء التجهيزات والتكوين والمساعدات التقنية، بالإضافة إلي تدعيم عمليات إنشاء المحاضن والمشاتل ومراكز التسهيل واليات مالية حديثة وكذا تبادل المعلومات الخاصة بالقطاع.

2-10-**التعاون الجزائري النمساوي:**[2]

تم الاتفاق بين البنك الوطني الجزائري والبنك النمساوي Raiffeisen Zentral Bank Autrerreichaft في إطار قرض ب 30 مليون أورو بعد مفاوضات دامت سنة حسب تصريح مدير العلاقات الخارجية للبنك الجزائري، وهذا القرض يوضع تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الواردات.

[1]:نفس المرجع،ص.120.
[2]: رابح حميدة، مرجع سابق، ص.102.

خاتمة الفصل:

من خلال تطرقنا في هذا الفصل إلى سياسة الجزائر في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و يمكننا أن نستخلص أن الجزائر بدأت تهتم حقا بهذا القطاع، و شرعت في تطويره و ترقيته لما له من أهمية في التنمية الاقتصادية.

يظهر هذا الاهتمام من خلال السياسات التي تنتهجها الجزائر لترقية هذا القطاع ، الكم الهائل للقوانين المنظمة و المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، أيضا وجود وزارة خاصة المؤسسات ص م ، المؤسسات و الوكالات التي تهتم بدعم هذه المؤسسات و التي تم ذكرها سابقا إضافة إلى ذلك برامج التأهيل ، التعاون مع العالم الخارجي و الاستفادة من تجاربهم الناجحة لترقية و تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الفصل الثالث:

دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الاقتصاد الجزائري

الفصل الثالث: دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الاقتصاد الجزائري

تمهيد:

تطرقنا في الفصول السابقة إلى الأهمية الكبيرة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية اقتصاد الدول .

و على هذا الأساس سنحاول في هذا الفصل إظهار أهمية و مساهمة هذا القطاع في الجزائر و إن كان حقا له دور في تنمية الاقتصاد الجزائري وسيكون ذلك بالتطرق إلى مبحثين ، الأول: نتحدث فيه عن واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر (تعدادها، تطورها و توزيعها الجغرافي ...) ، و الثاني: سيكون حول دور هذه المؤسسات في تنمية الاقتصاد الجزائري من خلال (الناتج الداخلي الخام، خلق مناصب الشغل، الاستثمار، التجارة الخارجية).

المبحث الأول: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

المطلب الأول: تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سوف نركز في هذا المطلب على تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر وتطور نموه.

الجدول2:التعداد العام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (عام 2012)

طبيعة م ص م	عدد المؤسسات	النسبة (%)
1-المؤسسات الخاصة		
أشخاص معنوية	420117	59,02
أشخاص طبيعية	130394	18,32
النشاطات الحرفية	160764	22,58
المجموع الجزئي 1	**711275**	**99,92**
2-المؤسسات العمومية		
أشخاص معنوية	557	0,08
المجموع الجزئي 2	**557**	**0,08**
المجموع	**711832**	**100**

المصدر:وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، أفريل 2013، رقم 22، ص: 9.

عند نهاية سنة 2012 ، بلغ العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة 832 711 مؤسسة، من المؤسسات الخاصة هناك حوالي % 60 أشخاص معنوية، و باقي المؤسسات أشخاص طبيعية بنسبة 18,32 % أو نشاطات حرفية بنسبة 22,58% .

كما نلاحظ أن أغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تنتمي إلى القطاع الخاص، حيث تقدر نسبة المؤسسات العمومية من المجموع العام للمؤسسات الصغير و المتوسطة 0,08% فقط و الذي هو أقل بكثير من نسبة المؤسسات الخاصة التي تمثل 99,92 %.

و تتمثل الأشخاص الطبيعية للمؤسسات ص م الخاصة في رؤساء مؤسسات المهن الحرة الغير ملزمة بالتسجيل في السجل التجاري، و تشمل كل من :الموثقين، المحاميين، المحضرين القضائيين، الأطباء، المهندسين، المعماريين والمزارعين...إلخ و التي سنوضحها في الجدول التالي:

الجدول3: عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للمهن الحرة

قطاع النشاط	عدد م ص م (2012/12/31)	النسبة المئوية(%)
قطاع الصحة	35462	27,20
قطاع العدالة	13829	10,61
الاستثمار الزراعي	81103	62,20
المجموع	**130394**	**100**

المصدر: نفس المرجع، ص: 11.

نلاحظ أن الاستثمار الزراعي يمثل أكبر نسبة من مجموع عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للمهن الحرة و الذي يقدر ب 62,20 %.

الجدول4: عدد المؤسسات الصغير و المتوسطة العمومية حسب قطاع النشاط

قطاع النشاط	عدد م ص م	%
الصناعة[1]	171	30,70
الخدمات[2]	151	27,11
الزراعة	184	33,03
البناء و الأشغال العمومية	40	7,18
المناجم والمحاجر	11	1,97
المجموع	**557**	**100**

المصدر:نفس المرجع، ص: 12.

[1]: **الصناعة:** الحديد و الصلب – مواد البناء – كيمياء، بلاستيك – الصناعة الغذائية – صناعة النسيج – صناعة الجلد – صناعة الخشب و الورق – صناعة مختلفة.

[2]: **الخدمات** : النقل و المواصلات – التجارة – الفندقة و الإطعام – خدمات للمؤسسات – خدمات للعائلات – مؤسسات مالية – أعمال عقارية – خدمات للمرافق الجماعية.

نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمارس نشاطاتها في جميع قطاعات النشاط الاقتصادي الوطني، و بأكثر في قطاع الزراعة 33,03% ، الصناعة ب 30,70% ، الخدمات ب % 27,11.

الجدول 5: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (2011-2012)

طبيعة م ص م	عدد المؤسسات 2011	عدد المؤسسات 2012	التطور	
			العدد	النسبة %
1.المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة				
أشخاص معنوية	391761	420117	28356	7,24
أشخاص طبيعية	120095	130394	10299	8,58
النشاطات الحرفية	146881	160764	13833	9,45
المجموع الجزئي 1	**658737**	**711275**	**52538**	**7,98**
2.المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية				
أشخاص معنوية	572	557	15-	2,62-
المجموع الجزئي 2	**572**	**557**	15-	**2.62-**
المجموع	**659309**	**711832**	**52523**	**7,97**

المصدر: نفس المرجع، ص: 10.

نلاحظ من خلال هذه الأرقام أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية تمثل نسبة ضئيلة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. حيث انتقل عددها من 572 عام 2011 إلى 557 مؤسسة عام 2012 (بنسبة -2,62 %).

أيضا نرى أن عدد المؤسسات الخاصة في تزايد مستمر عكس القطاع العام الذي هو في تناقص مستمر.

-توجه نمو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

إن خلق المؤسسات في 2012 تدخل ضمن الديناميكية المتبعة في 2010 و 2011 ، حيث أن الهدف المسطر من طرف السلطات العمومية هو خلق 200000 مؤسسة صغيرة و متوسطة خلال الفترة الخماسية 2010-2014 .

و الجدول التالي يوضح ذلك.

الجدول 6: توقعات إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عام 2014

	المحققة			التوقعات	
	2010	2011	2012	2013	2014
عدد المؤسسات المنشأة لكل سنة	42665	44390	55144	62864	71665
التراكم	42665	87055	142199	205063	276728

المصدر: نفس المرجع، ص: 26.

السطر الأخير من الجدول يمثل تراكم عدد المؤسسات حيث أن الخانة الثانية من هذا السطر هي عدد المؤسسات المحققة في 2010 مضاف إليها عدد المؤسسات المحققة في 2011 .

و لقد بلغ معدل التحقيق لعام 2012 نسبة 71,10 %.[1] (الخانة 3 من سطر المجموع 142199 مؤسسة).

و حسب التوقعات نلاحظ أن هدف خلق 200000 مؤسسة سوف يتم تحقيقه في سنة 2013 (205063).

المطلب الثاني: توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات الجغرافية

تتوزع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بشكل غير متساوي ، فهي تتميز بتمركز أغلبيتها في 12 ولاية بنسبة أكثر من% 52 من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تسجل كل من سطيف، بومرداس ، البليدة، تيبازة و باتنة أعلى معدل تطور، حيث تتعدى بذلك معدل التطور على المستوى الوطني 7,98 .

و الجدول التالي يوضح ذلك.

[1]: نفس المرجع،ص: 26.

الجدول 7: الولايات الإثني عشر الأولى في تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة

الترتيب	الولايات	2011	2012	النسبة %	التطور %
1	الجزائر	45 636	48 419	11,53	6,10
2	تيزي وزو	23 109	24 754	5,89	7,12
3	وهران	18 370	19 692	4,69	7,20
4	بجاية	17 962	19 374	4,61	7,86
5	سطيف	17 154	18 730	4,46	9,19
6	تيبازة	15 672	16 969	4,04	8,28
7	بومرداس	13 787	15 004	3,57	8,83
8	البليدة	12 938	14 073	3,35	8,77
9	قسنطينة	12 561	13 450	3,20	7,08
10	باتنة	9 866	10 679	2,54	8,24
11	عنابة	10 041	10 670	2,54	6,26
12	الشلف	9 755	10 297	2,45	5,56
المجموع		**206 851**	**222 111**	52,87	**7,38**

المصدر: نفس المرجع، ص:19..

الجدول8: توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات

الجهات	2011	2012
الشمال	**232664**	**248985**
الهضاب العليا	119146	128316
الجنوب	32216	34569
الجنوب الكبير	**7735**	**8247**

المصدر:نفس المرجع، ص: 21.

نلاحظ أن تمركز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة شديدا في الجهة الشمالية مقارنة بجنوب البلاد و هذا بسبب الطابع الجغرافي للبلاد و أيضا الكثافة السكانية و يكمن السبب أيضا في المحيط الاستثماري من هياكل و منشئات قاعدية التي تتوفر في الجهة الشمالية.

خرائط توضح تمركز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب جهة الشمال، الهضاب العليا، الجنوب و الجنوب الكبير، ملحق 1،2،3 على التوالي.

المطلب الثالث: وفيات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

الجدول 9: توزيع وفيات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة

الم ص م الخاصة	أشخاص معنوية	أشخاص طبيعية	النشاطات الحرفية	المجموع
التوقف عن النشاط	**8059**	**323**	**109**	**8482**
النسبة %	**94,91**	**3,81**	**1,29**	**100**

المصدر: نفس المرجع، ص: 16.

خلال سنة 2012 تم شطب 482 8 مؤسسة صغيرة و متوسطة خاصة، و نلاحظ أن النسبة الأكبر من عدد وفيات م ص م ترجع للأشخاص المعنوية التي قدرت ب 94,91 %.

الجدول10: توزيع وفيات الم ص م الخاصة للأشخاص المعنوية حسب النشاط

قطاع النشاط	2012	النسبة %
الفلاحة	55	0,68
المحروقات، الطاقة، المناجم والخدمات المتصلة	19	0,24
البناء و الأشغال العمومية	3004	37,32
الصناعة التحويلية	944	11,75
الخدمات	4028	50,04
المجموع الكلي	**8050**	**100**

المصدر :نفس المرجع، ص: 17 .

من خلال توزيع عدد المؤسسات المشطوبة على قطاعات النشاط، يبرز قطاع البناء و الأشغال العمومية و قطاع الخدمات من حيث عدد المؤسسات الأكثر مشطوبة ب 3004 ، 4028 على التوالي.

الجدول11: توزيع وفيات الم ص م الخاصة للأشخاص الطبيعية

	قطاع الصحة	قطاع العدالة	الاستثمار الزراعي	المجموع
عدد الوفيات	28	9	286	323
النسبة %	8,67	2,79	88,54	100

المصدر :نفس المرجع، ص: 18.

لقد تم شطب أكبر عدد من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في قطاع الاستثمار الزراعي، حيث تم تسجيل 286 مؤسسة صغيرة و متوسطة مشطوبة خلال عام 2012 بنسبة 88,54 % .

المطلب الرابع: وسائل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1-نشاطات صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR):[1]

إن أغلبية المشاريع المضمونة، خلال سنة 2012 ، كانت من نوع مشاريع جديدة النشأة بمعدل 69% من المجموع الكلي للمشاريع المضمونة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة(FGAR).

و لقد دعم صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إنشاء 79 مؤسسة صغيرة و متوسط بمبلغ 1,705 مليار دينار جزائري، ، و توسيع 129 مؤسسة صغيرة و متوسطة بمبلغ 3,896_مليار دينار جزائري .

تشكل المشاريع التوسعية أغلبية مشاريع الاستثمار منذ سنة2004 (48% من إجمالي المشاريع المضمونة).

حيث تمكن الصندوق من ضمان 363 مشروع لمؤسسات صغيرة و متوسطة في النشأة بمبلغ6,748 ملايير دينار جزائري و 437 مشاريع أخرى لمؤسسات صغيرة و متوسطة في التوسع بمبلغ 13,198 مليار دينار جزائري.

[1]: نفس المرجع، ص: 34.

و تجدر الإشارة إلى أن % 51 من مجموع المشاريع المضمونة منذ أفريل 2004 تتموقع في جهة الوسط. في حين تحتل المرتبة الثانية جهة الشرق بنسبة % 25 من المجموع الكلي للمشاريع المضمونة.كما أن ولاية الجزائر تهيمن بنسبة تقدر ب 29,4 %.

2-الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ):

الجدول12: توزيع المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط (إلى غاية 2012/12/31)

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	قيمة الاستثمار (دج)
الخدمات	73 221	210 328 527 568
نقل المسافرين	17 066	41 304 490 843
الصناعة التقليدية	30 977	73 601 576 467
نقل البضائع	52 870	136 078 567 624
الزراعة	24 812	71 318 568 083
الصناعة	11 513	47 003 634 058
البناء و الاشغال العمومية	17 401	62 369 492 423
الأعمال الحرة	5 043	8 304 301 446
الصيانة	4 713	9 171 606 789
الصيد	750	4 685 203 788
الري	464	2 795 211 906
نقل التبريد	10 317	24 779 329 998
المجموع	**249 147**	**691 740 510 995**

المصدر: نفس المرجع، ص: 40.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن قطاعي الخدمات و نقل البضائع تأخذ أعلى حصة في تمويل المشاريع و يأتي قطاع الخدمات في المرتبة الأولى يليه قطاع نقل البضائع.

3-الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة (ANGEM) :

الجدول 13: القروض الممنوحة حسب نوع التمويل :

نوع التمويل	عدد القروض الممنوحة
شراء المواد الأولية	423329
التمويل الثلاثي بين الوكالة و البنك و حامل المشروع	28279
المجموع	**451608**

المصدر: نفس المرجع، ص: 41.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن أكبر عدد من القروض الممنوحة تكون عبارة عن تمويل من نوع شراء المواد الأولية .

المبحث الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الاقتصاد الوطني

من خلال الأرقام والإحصائيات المتحصل عليها من وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر سوف نقوم برؤية مدى مساهمة هذا القطاع في التنمية الاقتصادية و ذلك عبر خلق مناصب الشغل، المساهمة في ترقية الاستثمار، المساهمة في الناتج الداخلي القومي و أخيرا المساهمة في التجارة الخارجية.

المطلب الأول: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في خلق مناصب الشغل

الجدول 14: تطور مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

طبيعة م ص م	2011	2012	التطور %
	العدد	العدد	
_م ص م خاصة			
الأجراء	1017374	1089467	7,09
أرباب المؤسسات	658734	711275	7,98
المجموع الجزئي	**1676111**	**1800742**	**7,44**
_م ص م العمومية	**48086**	**47375**	**1,84-**
المجموع	**1724197**	**1848117**	**7,19**

المصدر: نفس المرجع، ص: 13.

بلغ عدد مناصب الشغل لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 117 848 1 فرد، عند نهاية عام 2012. يضم هذا العدد بالإضافة إلى الأجراء، أرباب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة (أشخاص معنوية) و أرباب المؤسسات الخاصة بالمهن الحرة و الحرفين.

يكون للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة دورا مهما في التشغيل فهي تخلق فرص تشغيل أكثر من المؤسسات العامة، هذا لأن هذا القطاع لا يعتمد على رأس مال كبير و إنما بكثرة على اليد العاملة.

الجدول 15: مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط

قطاع النشاط	إجمالي مناصب الشغل	%
الصناعة	20618	43,52
الخدمات	12081	25,50
الزراعة	8515	17,97
البناء و الأشغال العمومية	4747	10,02
المناجم و المحاجر	1414	2,98
المجموع	**47375**	**100**

المصدر: من إعداد الطالبة وفقا للمعلومات المتحصل عليها من نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية تشغل أكثر من % 43 من أجراء القطاع العام التجاري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ترقية الاستثمار

الجدول16: توزيع مشاريع الاستثمار حسب الطابع القانوني (2012/12/31)

الطابع القانوني	عدد المشاريع		المبلغ	
	العدد	%	القيمة (مليون دج)	%
الخاص	7598	98,48	444038	54,45
العام	113	1,46	371138	45,51
المختلط	4	0,05	369	0,05
المجموع	**7715**	**100**	**815545**	**100**

المصدر: نفس المرجع، ص: 31.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن عدد المشاريع في القطاع الخاص أكثر إقبالا على الاستثمار من القطاع العام فهي تمثل أكبر حصة ب 98,48 % من المجموع الكلي لعدد الاستثمارات و بقيمة استثمار

444038 مليون دج ، و ما يلفت الانتباه أن رغم العدد الصغير لاستثمارات للقطاع العام و الذي قدر بنسبة 1,46 % إلا أن قيمة استثماراته قريبة من قيمة استثمارات القطاع الخاص.

الجدول 17: توزيع مشاريع الاستثمار حسب قطاع النشاط (2012/12/31)

قطاع النشاط	2011	2012	التطور %
النقل	4383	3864	11,84-
البناء و الأشغال العمومية	1367	1460	6,80
الصناعة	1004	1135	13,05
الخدمات	891	955	7,18
السياحة	55	136	147,27
الصحة	72	80	11,11
الفلاحة	31	84	170,97
الاتصالات	/	1	/
المجموع	**7803**	**7715**	**1,13-**

المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI 2012

نلاحظ أن أغلبية المشاريع تتمركز في قطاع النقل بنسبة % 50 من إجمالي المشاريع المصرح بها من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

الجدول18: المشاريع الاستثمارية الوطنية والأجنبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المشاريع	العدد	النسبة %
الاستثمارات المحلية	**7698**	**99,78**
مجموع الاستثمارات الأجنبية	**17**	**0,22**
-الشراكة	10	0,13
-استثمارات أجنبية مباشرة	7	0,09
المجموع العام	**7715**	**100**

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI 2012

يتضح لنا من خلال هذا الجدول أن المشاريع الوطنية أكثر من المشاريع الأجنبية (عن طريق الشراكة أو عن طريق الاستثمارات المباشرة) ، حيث قدرت نسبتها هذه الأخيرة ب 0,22 % من إجمالي المشاريع الاستثمارية في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. يمكن هذا لأن المستثمر الأجنبي يفضل الاستثمار في القطاعات الضخمة ذات رأس المال الكبير.

المطلب الثالث: مساهمة م ص م في الناتج الداخلي الخام و القيمة المضافة

1-مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الناتج الداخلي الخام:

من خلال مقارنة الأرقام المبينة في الجدول التالي من سنة 2009 إلى 2010 يتضح لنا أن أهمية القطاع الخاص و مرد وديته و أن مساهمته في الناتج الداخلي الخام أكثر من القطاع العام. و أن مساهمة القطاع الخاص في الناتج الداخلي الخام في تطور مستمر من سنة إلى أخرى.

الجدول 19: تطور الناتج الداخلي الخام م ص م خارج المحروقات 2009-2011

القيمة بمليار دينار جزائري

الطابع القانوني	2009		2010		2011	
	???	%	???	%	???	%
نسبة القطاع العام في الناتج الداخلي الخام	816,80	16,41	827,53	15,02	923,34	15,23
نسبة القطاع الخاص في الناتج الداخلي الخام	4162,02	83,59	4681,68	84,98	5137,46	84,77
المجموع	**4978,82**	**100**	**5509,21**	**100**	**6060,8**	**100**

المصدر: وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، أفريل 2013، رقم 22، ص: 43.

2- مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القيمة المضافة:

جدول 20: : تطور القيمة المضافة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خارج قطاع المحروقات

القيمة بمليار دينار جزائري

الطابع القانوني	2009		2010		2011	
	???	%	???		???	%
القطاع الخاص	3954,5	**90,1**	4451	**92,9**	4895,64	**90,45**
القطاع العام	432,05	**9,84**	340,56	**7,1**	516,51	**9,55**
المجموع	**4386,55**	**100**	**4791,56**	**100**	**5412,15**	**100**

المصدر: من إعداد الطالبة وفقا للمعلومات المتحصل عليها من نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

نلاحظ أن لقطاع الخاص يساهم بنسب عالية في القيمة المضافة أكثر من القطاع العام،و يلاحظ أيضا أنه في تطور مستمر من سنة إلى أخرى.

المطلب الرابع: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التجارة الخارجية

1- الصادرات:

تمثل المحروقات أهم صادراتنا للخارج خلال سنة 2012 بنسبة تقدر ب 97,04 % من القيمة الإجمالية للصادرات.

أما بالنسبة للصادرات خارج المحروقات فتبقى نسبتها ضئيلة جدا تقدر ب 2,96 % من القيمة الإجمالية للصادرات بقيمة 2,18 مليار دولار أمريكي، و و تعتبر كل من الشركة الوطنية للحديد و الفوسفات ، و سيفيتال (السكر) ، فيرتيال (الأمونياك) أهم المصدرين الرئيسيين من الصادرات خارج المحروقات.

و بما أن هذه (4) المؤسسات لا تنتمي إلى قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فنستنتج أن هذه المؤسسات ليست لها مساهمة معتبرة في صادرات الجزائر إلى الخارج يمكن النسبة جد قليلة و التي لم تذكر في الاحصائيات.

فيما يخص مجموعة المنتجات المصدرة خارج قطاع المحروقات، فهي تتكون أساسا من:[1]

- منتوجات نصف مصنعة و التي تمثل نسبة % 2,24 من القيمة الإجمالية للصادرات و ذلك بقيمة 1,66مليار دولار أمريكي ،
- السلع الغذائية بنسبة % 0,42 أي بقيمة تقدر ب 313 مليون دولار أمريكي ،
- المنتجات الخام بنسبة % 0,23 أي بقيمة تقدر ب 167 مليون دولار أمريكي ،
- أخيرا " سلع التجهيزات الصناعية " و " السلع الاستهلاكية غير الغذائية " بالنسبتين التاليتين على الترتيب 0,04 % و 0,02 % .

2-الواردات:

[1]: وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار، مرجع سابق، ص: 49.

بلغت قيمة الواردات الجزائرية 46801 مليون دولار أمريكي لسنة 2012 و تتمثل أهم هذه الواردات في ما يلي:[1]

- السلع الخاصة بالإنتاجية قدرت بنسمة 30,09 % من القيمة الإجمالية للواردات،
- سلع التجهيزات كانت نسبتها 29,45 % من القيمة الإجمالية للواردات،
- سلع الاستهلاك الغير غذائية 21,27 % من القيمة الإجمالية للواردات،
- السلع الغذائية 19,19 % من القيمة الإجمالية للواردات،

و الجدول التالي يوضح مساهمة كل من القطاع العام و الخاص في الواردات:

الجدول21: توزيع الواردات حسب الطابع القانوني (عام 2012)

القيمة بمليون دولار أمريكي

الطابع القانوني	عدد المستوردين	القيمة	النسبة %
القطاع العام	**1336**	**11830**	**25,28**
القطاع الخاص	**19056**	**34971**	**74,72**
المجموع	**20392**	**46801**	**100**

المصدر: من إعداد الطالبة وفقا للمعلومات المتحصل عليها من نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

من خلال مقارنة أرقام الجدول أعلاه يظهر لنا أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي التي تملك الحصة الكبرى حيث بلغت نسبة الاستيراد بالنسبة للقطاع الخاص 74,72 % من إجمالي الواردات بقيمة 34971 مليون دولار أمريكي ، بينما كانت حصة مستوردي القطاع العام أقل قدرت بنسبة 25,28 % بقيمة 11830 مليون دولار أمريكي.

[1]: نفس المرجع، ص: 47.

خاتمة الفصل:

بعدما تطرقنا في هذا الفصل إلى واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و دورها و مساهمتها في تنمية الاقتصاد الجزائري، يمكن أن نستخلص ما يلي:

فيما يتعلق بمحيط و واقع هذه المؤسسات نقول أن تعدادها في تطور وأهميتها أدت إلى تزايدها باستمرار كل سنة خاصة التي هي من القطاع الخاص حيث أن أغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تنتمي للقطاع الخاص عكس القطاع العام الذي هو في تراجع، أيضا ضخامة حجم رؤوس الأموال و التسهيلات في طرق التمويل التي تقدم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة سواء من خلال الوكالات أو برامج الدعم و هذا يدل على اهتمام الدولة الجزائرية بترقية و النهوض بهذا القطاع لما له من أهمية اقتصادية .

و من خلال الإحصائيات و الجداول نرى فعلا أن لهذا القطاع بالأخص المؤسسات التابعة للقطاع الخاص دور و مساهمة في تنمية الاقتصاد من خلال خلق مناصب الشغل ، الإقبال على الاستثمار في عدة مجالات، هي ذات مرد ودية حيث تساهم في الناتج الداخلي الخام و في القيمة المضافة ، أما فيما يخص التجارة الخارجية فهي لا تساهم في الصادرات بقدر مساهمتها في الواردات.

الخاتمة العامة:

الخاتمة العامة:

تحظى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الوقت الراهن باهتمام الدول المتقدمة و النامية على حد سواء، هذا بسبب دورها الذي يساعد في التوسع و النمو الاقتصادي إلى جانب دورها الاجتماعي.

حيث تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى القطاعات الاقتصادية التي تستحوذ على اهتمام كبير من قبل دول العالم كافة والباحثين في ظل التغيرات والتحولات الاقتصادية العالمية، وذلك بسبب دورها المحوري في الإنتاج والتشغيل وإدرار الدخل والابتكار والتقدم التكنولوجي.

و ما يلاحظ استفادة الدول المتقدمة في تحقيق مستوى عالي من التنمية الاقتصادية من خلال تبني سياسيات و اتخاذ إجراءات واضحة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لمحاولة القضاء على البطالة والحد من الفقر، و تحقيق الرفاه.

و لقد تناول هذا البحث أهمية و دور المؤسسات ص م في تنمية الاقتصاد الجزائري، و لغرض إظهار هذا الدور تم التطرق إلى أهم السياسات التي تتخذ بها الجزائر من برامج تأهيل، هياكل دعم و اتفاقيات دولية في سبيل النهوض بقطاع م ص م. بعدها اعتمدنا على تحليل معطيات إحصائية لتبيان واقع و مكانة المؤسسات ص م و كذا نسبة مساهمتها في الاقتصاد الوطني.

و من خلال هذه المحتويات التي تم التعرض لها في البحث، نستخرج أهم النتائج و نقدم الاقتراحات على الشكل التالي:

أولا: نتائج البحث

1-لا يوجد تعريف موحد لمفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هذا لاختلاف الخصائص و المعايير التي تعتمد عليها كل دولة في تعريف هذا المفهوم، منها (معيار العمالة أي عدد الموظفين في المؤسسة، حجم رأس المال المستثمر، حجم المبيعات...).

2-إن السياسات التي تعمل بها السلطات الجزائرية بإنشاء هياكل دعم، وكالات مختصة بمساعدة الم ص م و تسهيل تمويلها، إضافة إلى برامج التأهيل، إبرام اتفاقيات التعاون الدولية، تظهر اهتمام الدولة بتطوير هذا القطاع بترقية الخبرة لديه و تحسين إنتاجيته.

3-يظهر جليا أن أغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تنتمي إلى القطاع الخاص الذي هو في تزايد و يقابله تناقص مستمر في تعداد المؤسسات التي تنتمي للقطاع العام.

4-بالنسبة لمساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الاقتصاد، هي تتجلى أكثر في خلق مناصب الشغل و في ترقية الاستثمار، و ما يستنتج أن القطاع الخاص هو الأكثر إقبالا على توفير الشغل و كذلك في استقطاب الاستثمار.

5-المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر ذات مرد ودية فهي تساهم في الناتج الداخلي الخام و في القيمة المضافة بنسبة مهمة هذا محليا، أما بالنسبة للتجارة الخارجية فمساهمة هذه المؤسسات ضئيلة فنسبة الصادرات تكاد تنعدم لكن العكس بالنسبة للواردات حيث تستورد م ص م كميات معتبرة من مختلف أنواع السلع.

ثانيا: الاقتراحات

1-تكوين الشباب المستثمر في مجال المقاولاتية و تعزيز روح الاستثمار و المخاطرة لديهم من خلال عمل دورات تكوينية هذا للتقليل من نسبة وفيات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (أشخاص معنوية) حيث أن وفيات هذه الفئة خاصة قطاع الخدمات (نقل بضائع، تجارة...) عالية جدا مقارنة مع المؤسسات (أشخاص طبيعية) بسبب أن هذه الأخيرة هي فئة النخبة المثقفة (أطباء، محامين، المهندسين المعماريين...).

2-الاهتمام بمنطقة الجنوب، حيث أن تمركز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في هذه المنطقة مقارنة مع جهة الشمال و الهضاب العليا فهي ضئيلة، و ذلك بمنح مزايا و تسهيلات للاستثمار خاصة في مجالات مهمة في الجنوب مثل: تحسين مرد ودية النخيل، إنتاج التمور، الفندقة (السياحة).

3-تحديد القطاعات و المنتجات المطلوبة بكثرة في السوق المحلية و تشجيع الاستثمار فيها، للتقليل من قيمة الواردات، بتقديم تسهيلات مثل قروض بدون فوائد، إعفاء من الضرائب لمدة مهينة، تكوين في المجال لتحسين الإنتاجية.

آفاق البحث:

إن معالجة موضوع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية الاقتصادية، يفتح الباب أمام بحوث لاحقة ذات الصلة بالموضوع يمكن للباحثين تناولها مستقبلا:

-الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

-أساليب تحسين إنتاجية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

-ثقافة المقاولتية لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية

الكتب:

1- الشرفات علي، التنمية الاقتصادية في العالم العربي: الواقع – العوائق – سبل النهوض، دار جليس الزمان، عمان ، 2010 .

2- العساف أحمد عارف، الوادي محمود حسين، التخطيط و التنمية الإقتصادية ، دار المسيرة ، عمان، 2011 .

3-العميد الركن الدكتور نبيل جواد، إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (Gestion des PME) ، الجزائرية للكتاب، ط1، درارية -الجزائر ، 2006 .

4-د.حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية (اجتماعيا- ثقافيا- اقتصاديا- سياسيا- إداريا- بشريا)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.

5-حسين عبد المطلب الأسرج، دور المشروعات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الصناعية في الدول العربية، مركز الإمارات للدراسات و البحوث الاستراتيجية، أبوظبي- دولةالإمارات العربية المتحدة، 2009 .

6-دخيل محمد حسن، إشكالية التنمية الإقتصادية المتوازنة: دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ، 2009 .

7-رومانيولي أليسندرو، منصور حسن بن، التنمية الإقتصادية و التبادل الحر الأورو متوسطي، منشورات زرياب، الجزائر ، 2003.

8- صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993.

9-د. فرهاد محمد على الأهدان، التنمية الاقتصادية الشاملة من منظور اسلامي، مؤسسة دار التعاون للطبع و النشر، ط1، القاهرة، 1994.

10- ماجدة العطية، إدارة المشروعات الصغيرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط2، عمان، الأردن ، 2004.

الرسائل و الأطروحات:

1- بوعبدالله هيبة، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008-2009.

2- توبين علي، النمو الديمغرافي و أثره عل التنمية الاقتصادية حالة الجزائر (1970-2002)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004.

3- جمعون نوال ،دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية (حالة الجزائر)،رسالة الماجستير، كلية العلوم. الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005.

4-حكيم شبوطي، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية(دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه، كلية العلم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، 2007-2008.

5- رابح حميدة، إستراتيجيات و تجارب ترقية دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في دعم النمو و تحقيق التنمية المستدامة (دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية و التجربة الصينية)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامهة فرحات عباس سطيف، 2010-2011.

6- سيدعلي بلحمدي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة (دراسة حالة الجزائر)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سعد دحلب بالبليدة، 2009.

7- سمية بروبي، دور الإبداع و الابتكار في إبراز الميزة التنافسية للمؤسسات المتوسطة و الصغيرة- دراسة حالة مؤسسة المشروبات الغازية مامي- ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010-2011.

8- شيبان آسيا، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية (حالة الصناعات التقليدية و الحرف في الجزائر)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008-2009.

9-عثماني عياشة، دور التسويق في زيادة تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (دراسة حالة شركة سيتسيفيس للمشروبات "بيبسي كولا" بولاية سطيف)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف، 2010-2011.

10- عمران عبد الحكيم ، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة -دراسة حلة البنوك العمومية بولاية المسيلة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادي و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006-2007.

11-كروش أمينة، دلال مسعودة، الاستثمار الأجنبي في الجزائر و دوره في التنمية الاقتصادية (2007/2002) ، المركز الجامعي يحي فارس-المدية-، معهد العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، 2008/2007 .

12- لخلف عثمان، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تنميتها (دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004.

13-ليلى لولاشي، التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة- مساهمة القرض الشعبي الجزائري CPA - وكالة بسكرة- ، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، 2005/2004.

14- مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة و الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المستدامة (دراسة حالة الإستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات ص م حالة ولاية تبسة)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامهة فرحات عباس سطيف، 2008-2011.

المواثيق الرسمية:

1- قانون 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الجريدة الرسمية، العدد 77.

2- قانون 03-78 المؤرخ في 2003/02/25 يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية، العدد 13.

3- قانون 03-80 المؤرخ في 2003/02/25 يتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و م و تنظيمه و عمله ، الجريدة الرسمية، العدد 22.

4- قانون 08-323 المؤرخ في 10/14/ 2008 يتضمن إحداث جائزة وطنية للابتكار لفائدة المؤسسات ص م ، الجريدة الرسمية، العدد60.

5- قانون 05-165 المؤرخ في 2005/05/3 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات ص م ، الجريدة الرسمية، العدد32.

مقالات علمية:

1- د/محمد زيدان، الهياكل و الآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، جامعة الشلف ، العدد 07.

2-سليمة غدير أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر" دراسة تقييمية لبرنامج ميدا"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة الجزائر ، عدد 2011/09 .

ثانيا : المراجع باللغة الفرنسية

1- Banque mondiale, Pavillet Marie-France , Guibert Caroline, Le Droit d'informer :le rôle des médias dans le développement économique, Bruxelle : De Boeck et Larcier, 2005.

2-BIZAGUET,A : Les petites et moyennes entreprises, P.U.F, que sait-je ?, Alger, 1991.

3-Fini Gianfranco, Ziari Abdelaziz, Le Role des PME/PMI dans le développement économique et social, expérience Italianne et Algérienne : journées d'études parlementaires a Djenan El Mithaq, le 23-25 mai 2010, Commission des affaires étrangères de la coopération et de l'émigration. – Alger

4-FOURCADE C. : Petite entreprise et développement local, éd ESKA,1991

المواقع الالكترونية:

1–موقع وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار :

www.mipi/dz

2–موقع وزارة التجارة:

www.mincommerce.gov.dz

3–موقع الوكالة الوطنية لتطوير الم ص م:
www.andpme.org.dz

4-Le Conseil National Consultatif pour la promotion de la PME :
www.cncpme.org

الملاحق:

الملحق (1)

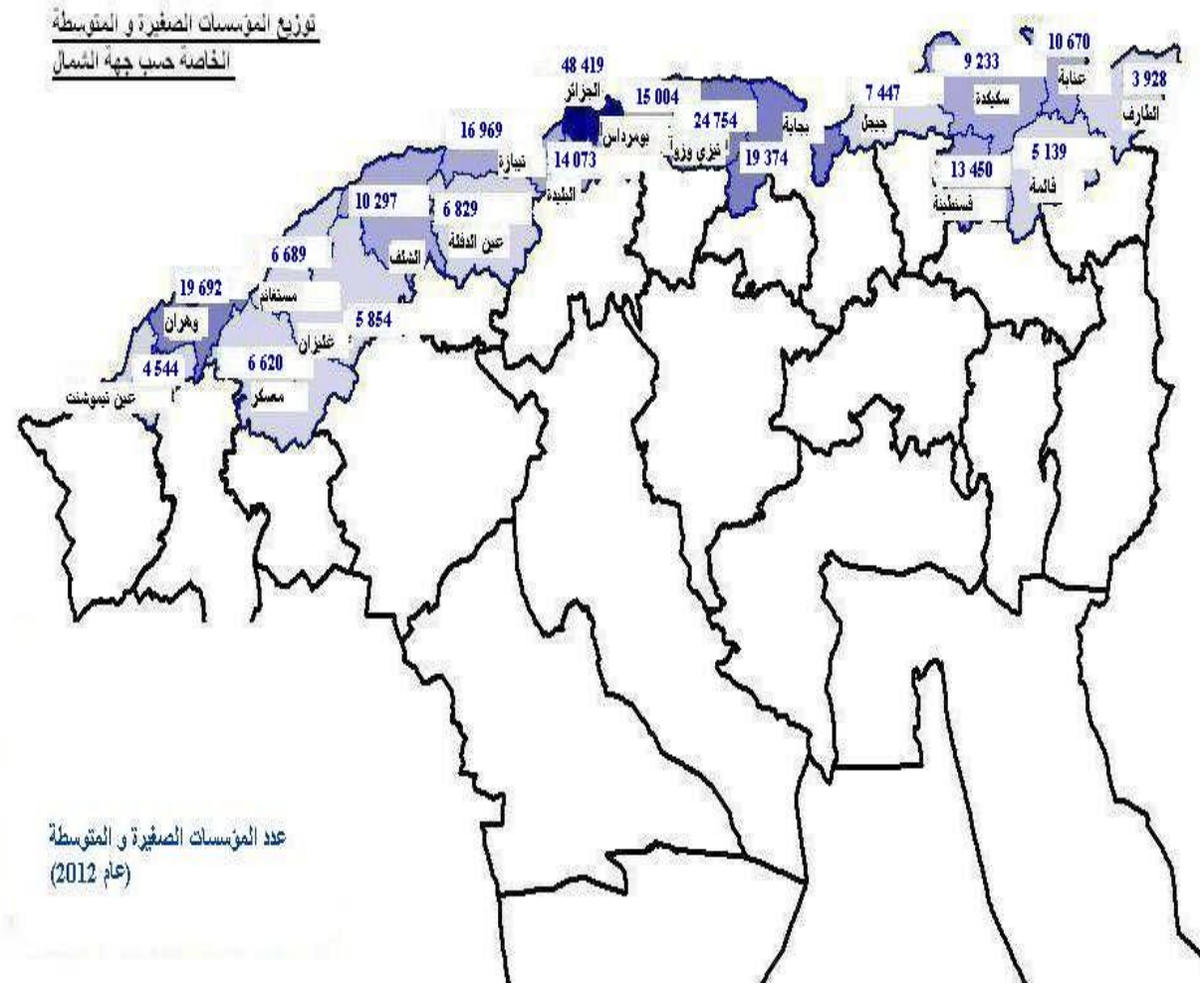

الملحق (2)

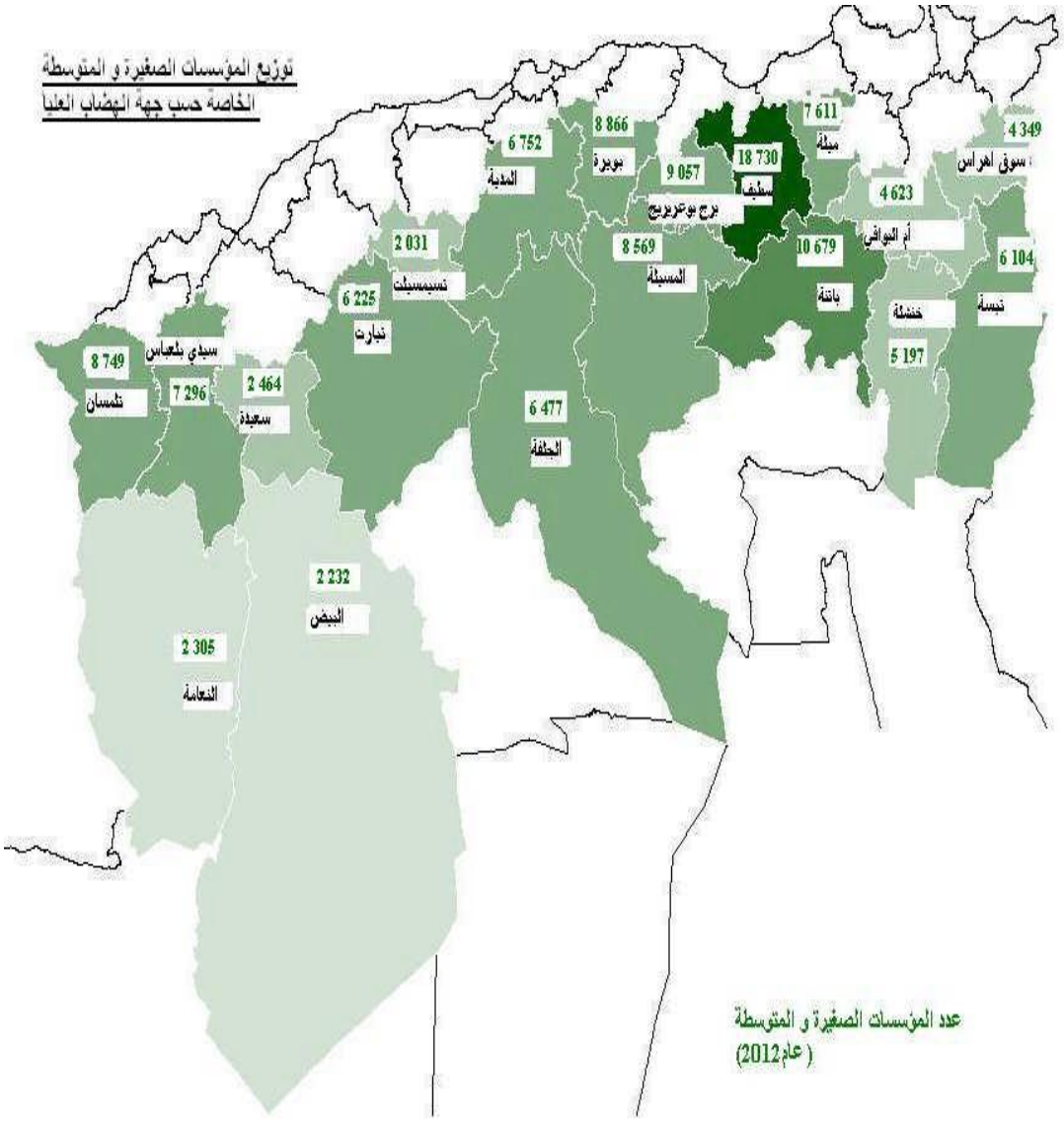
توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
الخاصة حسب جهة الهضاب العليا
8 866
بويرة
6 752
المدية
7 611
ميلة
4 349
سوق اهراس
18 730
سطيف
9 057
برج بوعريريج
4 623
أم البواقي
2 031
تيسمسيلت
8 569
المسيلة
10 679
باتنة
6 104
تبسة
6 225
تيارت
خنشلة
5 197
سيدي بلعباس
8 749
تلمسان
7 296
2 464
سعيدة
6 477
الجلفة
2 232
البيض
2 305
النعامة
عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
(عام2012)

الملحق (3)

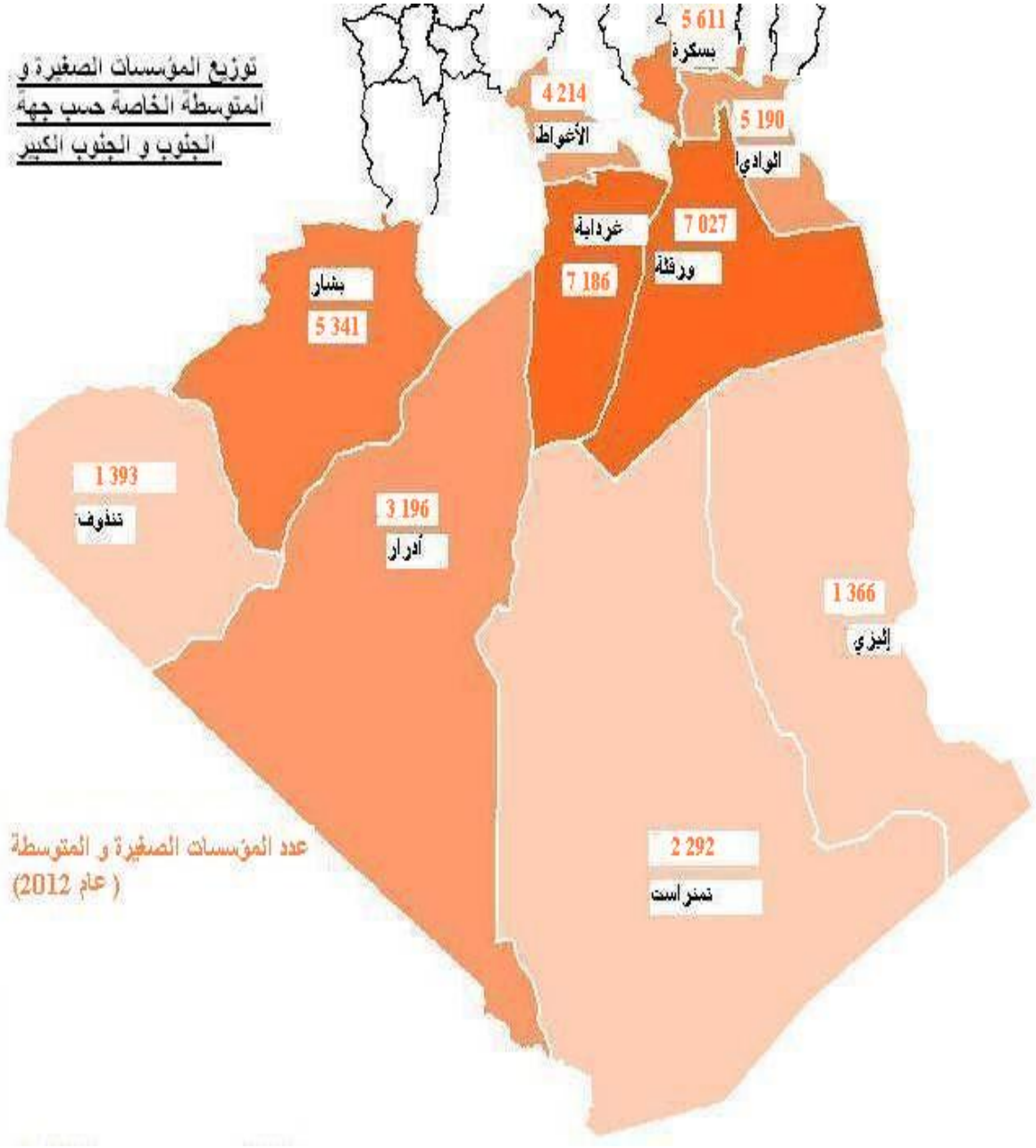
توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة حسب جهة الجنوب و الجنوب الكبير
5 611
بسكرة
4 214
الأغواط
5 190
الوادي
غرداية
7 027
ورقلة
7 186
بشار
5 341
1 393
تندوف
3 196
أدرار
1 366
إليزي
2 292
تمنراست
عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
(عام 2012)